

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أحمد دراية - أدرار



قسم العلوم الإسلامية

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية

التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر فقه مقارن وأصوله

إشراف الدكتور:

عبد الحميد كرومي

إعداد الطالبة:

لاله بلوافي

لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	الاسم واللقب	
رئيساً	أستاذ محاضر (أ)	د. عاشور بوقلقولة	01
مشرفاً ومقرراً	أستاذ محاضر (أ)	د. عبد الحميد كرومي	02
عضواً مناقشاً	أستاذ محاضر (أ)	د. محمد عبد الحق بكرأوي	03

الموسم الجامعي:

1441/1440 هـ - 2020/2019 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

إلى من كانا شديدي الحرص لي على طلب العلم، ولم يبخلا علي بدعواتهما المباركة، وكان نصحهما لي دائما وأبدا بالتحلي بالأدب والأخلاق، وأن آخذ من أدب المعلم قبل علمه. والديّ الكريمين، حفظهما الله ورعاهما، ومتعهما بموفور الصحة والعافية. إلى إخواني وأخواتي، كل واحد باسمه حفظهم الله جميعا ورعاهم، وأخص بالذكر أخي مولاي أحمد حفظه الله وأنشأه تنشئة حسنة.

إلى ابن أختي بن هاشم يحيى، حفظه الله لوالديه ورزقه برهم. إلى أعمامي وأخوالي، إلى كل عائلة بلوافي أينما حلوا وارتحلوا. إلى كل مشايخي ومعلمي وأساتذتي، في كل الأطوار الدراسية، وأخص بالذكر، شيخي ومعلمي الأول للقرآن، الذي غرس فيّ حب القرآن والقيم والأخلاق -هدى محمد- جزاه الله كل خير. إلى جميع زميلاتي في الدفعة، وفقني الله وإياهن إلى كل خير وبر وتقوى. إلى كل صاحب فضل علي، بدعوة أو نصح أو توجيه زدت به رقيًا في حياتي. إلى كل هؤلاء جميعا، أهدي ثمرة جهدي.

شكر وعرفان

فالشكر والحمد لله أولاً وأخيراً، على أن وفقني ويسر لي طريق البحث، فله الشكر على التمام والمنّ والإكرام.

إلى معلم البشرية الخير، إلى من أنقذ من غي، وهدى إلى رشد وصواب، محمد صلى الله عليه وسلم. إلى كل أستاذ كان له الأثر الطيب في نجاح وإتمام هذا البحث.

إلى شياخي وأستاذي الذي كان مشرفاً على هذه الرسالة **د. عبد الحميد كرومي** الذي كان لنصحه وتوجيهه الأثر الكبير في إتمام ذلك ونجاحه، سائلة المولى عموم النفع والانتفاع بكل ما قدمه لي، فله مني جزيل الشكر والتقدير والاحترام، مع أطيب وأخلص الدعوات، فلم ولن أنسى فضله أبداً ما حييت، وأدعو الله أن يغفر لي من حقه، وليسمح لي على كل تعب جُر له بسببي.

فبارك الله فيه وفي علمه ووقته وخليفته، وسؤالي المولى أن يهيئه بأن يكون أحد مجددَي دين الأمة في هذا العصر. آمين والحمد لله رب العالمين.



الحمد لله الذي أرسل رسله بالبينات والهدى، ليخرجوا الناس من الظلمات إلى النور، ويهدوهم إلى صراط العزيز الحميد. والصلاة والسلام على أفضل رسله، وأفضل دعائه، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.
أما بعد:

فالتحديد أصبح في عصرنا من الضرورات التي لا يمكن الاستغناء عنها، فبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم أنيط بعائق العلماء؛ وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأن يُعث على رأس كل مائة سنة من يجدد لهذه الأمة دينها. ومجالات التحديد وميادينه واسعة وفسيحة، ويعتبر التحديد الفقهي واحد من هذه المجالات.

وفي ظل هذه التطورات والتغيرات التي يشهدها عصرنا الحالي، وُجد مجددون يعدون على الأصابع، و لعله يكون من ضمن هؤلاء الشيخ عبد الله بن بيه حفظه الله تعالى.
أولاً: إشكالية البحث:

نحن في عصر استُحدث على الناس فيه قضايا ومستجدات جديدة وفي شتى مجالات الحياة، لم تكن معهودة من قبل، ولربما أوقعت الكثير في الحرج والضيق والمشقة، فكان من اللازم أن يوجد في هذه الأمة من ينير لها طريق الحق والهدى، حتى لا يضيع الدين، فيخرجها من غمرتها، وتضبط مشاكلها وفق ما يقتضيه الشرع.

- فما مفهوم التحديد الفقهي؟.
- وما حكم التحديد الفقهي وضوابطه؟. وما الحاجة الداعية إليه؟.
- وما هي جهود الشيخ بن بيه في التحديد الفقهي، وإلى أي مدى التزم بضوابطه؟.
- وعلى أي أساس كان يختار أقواله لتقرير فتواه؟.

ثانياً: أهمية الموضوع:

- بالتحديد تبرز لنا مرونة الشريعة، ومدى قدرتها على مواكبة كل الأزمان.

ثالثاً: أسباب اختيار الموضوع:

فقد اخترت هذا الموضوع بعد تحصيلي لبعض المعارف من أستاذتي في مجال القضايا المعاصرة، ورأيت أن ذلك يمس واقعنا، وأردت الاستزادة في ذلك، فبدأ لي أن أعالج موضوعاً بهذا الخصوص، فحينها تلاقت الصدفة، بأن كان من بين المواضيع التي اقترحها أستاذتي المشرف - حفظه الله - موضوع يوافق رغبتى ويسر الله لذلك.

إضافة إلى أنه كان خاصا بشيخ عُرف واشتهر بين أساتذة وطلبة عصره بغزارة وطول باعه في العلم، فقلما كانت تمر الحصة أو اليوم من بعض أستاذتنا ولم يذكر فيه الشيخ بن بيه، مما زاد تعلقي به.

رابعاً: أهداف البحث:

- الوقوف على بعض الفتاوى، والأسئلة الفقهية التي طُرحت على الشيخ بن بيه، وكيف أجاب عنها.

- لفت الانتباه لشخصية يشهد لها العصر بالفضل والثناء والحسن، في جهوده المبذولة في إصلاح حال الأمة.

● خامساً: منهج الموضوع المتبع:

اعتمدت في بحثي على المنهج الاستقرائي، وذلك باستقراء جهود الشيخ بن بيه الفقهية، والتحليلي وذلك بتحليلها وإيعاز الأقوال لأصحابها.

أما منهجيتي في البحث، هي:

1. نسبت الآيات إلى سورها، وخرجت كل الأحاديث الواردة في البحث، فما كان منها في الصحيحين اكتفيت بهما، وما كان في غيرهما ذكرت حكم درجته ووضعت ذلك بخط بارز.
2. جعلت الأحاديث بخط بارز، ووضعتها بين مزدوجتين «»، كما جعلت النصوص المقتبسة بين فاصلتين علويتين " " .
3. لم أذكر موقع الشيخ بن بيه في كل مرة، فقد ذكرته في أول تهميش، واكتفيت بذكر موقع الشيخ بن بيه - مع ذكر الفرع الذي أخذت منه المعلومة، مثل: موقع الشيخ بن بيه، السيرة الذاتية.
4. ذكرت تاريخ و وقت التصفح، ليكون ذلك بأكثر دقة.
5. ترجمت للأعلام الموجودة في البحث، عدا الصحابة والتابعين، و أئمة المذاهب الأربعة والمعاصرين. وفي مبحثي التطبيقات، ترجمت فقط للأعلام التي ذكرت في أثناء تحليل الفتوى.
6. في التهميش: اقتصر على ذكر اسم الكتاب ومؤلفه، والجزء إن وجد والصفحة فقط، وإذا أعدت ذكره مرة أخرى؛ فاذكر الكتاب والصفحة فقط، وأجلت ذكر باقي المعلومات لذكرها في قائمة المصادر والمراجع.
7. جعلت كتب الشيخ بن بيه في قائمة المصادر والمراجع بخط بارز.

سادسا: الدراسات السابقة:

منهج بن بيه في الفتوى، رمضان أولاد بلة، رسالة دكتوراه، نوقشت في جامعة أحمد دراية- أدرار- سنة 1439هـ-2018م. وهي رسالة عاجلت منهج الشيخ بن بيه في الفتوى.

التجديد في الفكر الإسلامي، لعدنان أمامة، وهي رسالة دكتوراه، نوقشت في كلية الإمام الأوزاعي -بيروت، في 15 شعبان 1424هـ- 2001م، وأجيزت الرسالة ونالت تقدير ممتاز، وهي الآن مطبوعة، طبعها دار ابن الجوزي سنة 1424هـ.

سابعاً: خطة البحث:

بعون من الله أنجزت بحثي هذا وفق خطة مبنية على مقدمة، وأربعة مباحث، ويندرج تحت مبحث ثلاثة مطالب، وخاتمة، وهي كالآتي:

مقدمة: وبينت فيها إشكالية الموضوع، وأهدافه وأهميته... وغيرها.

المبحث الأول: فجعلته لترجمة الشيخ بن بيه، وتفرع عنه ثلاثة مطالب، المطلب الأول: جعلته لمولده وطلبه للعلم، شيوخه وتلامذته. أما المطلب الثاني: فجعلته لوظائفه ومؤلفاته. والمطلب الثالث: خصصته لمكانته العلمية، وأقوال العلماء فيه.

المبحث الثاني: فجاء بعنوان حقيقة التجديد الفقهي، حيث حاولت أن أعرف بالتجديد الفقهي وما يتعلق به، وجاء فيه ثلاثة مطالب أيضاً، فالمطلب الأول: كان للتعريف بالتجديد الفقهي، والمطلب الثاني: جلبت فيه مشروعية التجديد الفقهي، وعلاقته بالاجتهاد، والمطلب الثالث: الحاجة إلى التجديد الفقهي وضوابطه.

أما المبحث الثالث: فجعلته للجانب التطبيقي من هذا البحث، في مجال فقه الأقليات، جعلت تحته ثلاثة مطالب، المطلب الأول: كان لمسألة إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه، والمطلب الثاني: مسألة جمع العشاءين في البلاد الاسكندنافية، والمطلب الثالث: كان لمسألة تشييع جنازة الأقارب غير المسلمين.

والمبحث الرابع: قد جعلته هو أيضاً لنماذج تطبيقية، واخترت مجالات متنوعة، وكان أيضاً تحته ثلاثة مطالب، المطلب الأول: كان في مجال العبادات، واخترت مسألة رمي الجمار قبل الزوال، أما المطلب الثاني: كان في مجال المعاملات واخترت مسألة حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم. والمطلب الثالث: كان في مسألة عامة، واخترت مسألة قبول معلم القرآن للهدايا.

وفي ثنايا هاتين المبحثين الأخيرين، حللت المسائل على حسب ما تقتضيه كل مسألة، و عزوت الأقوال إلى أصحابها إلا التي لم أعر على مصدرها، ورجحت في آخر كل مسألة ما اهتديت إلى ذلك سبيلا.

وخاتمة: ذكرت فيها بعض النتائج المتوصل إليها من البحث.
والحمد لله رب العالمين.

المبحث الأول: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه.

المطلب الأول: مولد الشيخ بن بيّه وطلبه للعلم،
شيوخه وتلامذته.

المطلب الثاني: الوظائف التي تولّاها الشيخ بن بيّه،
ومؤلفاته.

المطلب الثالث : مكانة الشيخ بن بيّه العلمية ، وأقوال
العلماء فيه .

المبحث الأول: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه.

يُعد الشيخ عبد الله بن بيّه أحد أعلام هذا العصر، ورمز من رموزه، وقد اشتهر وذاع صيته في العالمين الإسلامي والغربي، وذلك نظراً لطول باعه في العلم، و لما يقدمه لهذه الأمة وهي على ما هي عليه في هذا العصر الذي تغير كل شيء فيه.

فمع هذه الرحلة القصيرة، سنحاول الوقوف على ترجمة موجزة لبعض من حياته العلمية والعملية.

المطلب الأول: مولد الشيخ بن بيّه وطلبه للعلم، شيوخه وتلامذته.

نشأ الشيخ بن بيّه، وتعلم العلوم على يد مشايخه في مسقط رأسه، كعادة أي عالم، فأين ولد

الشيخ بن بيّه؟ ومن هم شيوخه وتلامذته؟ كل هذا سنتعرف عليه من خلال هذا المطلب.

الفرع الأول: مولد الشيخ بن بيّه وطلبه للعلم⁽¹⁾

أولاً: مولد الشيخ بن بيّه.

هو الشيخ العلامة عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيّه، ولد في مدينة تمبُدغَة، شرق موريتانيا سنة

خمسة وثلاثين وتسع مائة وألف للميلاد. (1935م).

ثانياً: طلبه للعلم.

نشأ الشيخ بن بيّه ولد وترى في بيت علم وورع، تلقى علوم الشريعة الإسلامية في محظرة⁽²⁾

ترارزة. على عادة التدريس في تلك المنطقة، ثم سافر بعدها في بعثة إلى تونس لتكوين أول دفعة من

القضاة، وحصل بعدها على المرتبة الأولى.

الفرع الثاني: شيوخ الشيخ بن بيّه وتلامذته.

أولاً: شيوخ الشيخ بن بيّه.

من أبرز الشيوخ الذين تعلم الشيخ بن بيّه على أيديهم وتلقى عنهم:

(1) موقع الشيخ العلامة عبد الله بن بيّه، السيرة الذاتية، <http://www.binbayyah.net> تاريخ الدخول 2019/12/25، س: 7:34

م.

(2) المحظرة: جامعة إسلامية شنقيطية، أكثر ما توجد في البادية. بلاد شنقيط المنارة والرباط، الخليل النحوي 15.

1) والده الشيخ المحفوظ بن بيّه: 1891-1972م⁽¹⁾.

ونجد الشيخ بن بيّه يثبت بأن والده أحد شيوخه، حيث تجده يقول في كتابه: "وقد يكون من المناسب أن نثبت هنا جوابا لشيخنا ووالدنا الشيخ المحفوظ بن بيّه، رحمه الله"⁽²⁾.

2) محمد سالم بن الشين: (ت 1388هـ)⁽³⁾، وعنه أخذ علوم العربية.

3) العلامة الشيخ بيّه بن السالك: وعنه أخذ علوم القرآن.

ثانيا: تلامذة الشيخ بن بيّه.

لم أقف من خلال بحثي على أسماء تلاميذ كانوا ملازمين للشيخ أو أنه جلس لتدريسهم كما جرت العادة عند علماء ومشايخ شنقيط، فقد دأب إلى التدريس الأكاديمي في الجامعات والدراسات العليا، وقد جاء بذكر طلبته عموما في بعض كتبه حيث يقول: "فكتبت بحثا موجزا في إحدى المجالات المتخصصة نبهت فيه إلى حاجة الفقيه إلى اللغة العربية..... التي حاولت من خلالها اهتبال الفرصة لتنبية طلبتي إلى نصيب اللغة."⁽⁴⁾.

ويقول أيضا: "ولهذا فإني أقول لطلبي إن مكانة القول بالراجح محفوظة"⁽⁵⁾.

ولهذا لا يمكن إحصاء تلاميذه وطلبته الذين تعلموا على يديه نظرا لطبيعة التدريس الجامعي.

المطلب الثاني: الوظائف التي تولّاها الشيخ بن بيّه، ومؤلفاته.

بعد عودته من تونس تقلد الشيخ بن بيّه بين عدة وظائف، وخلف العديد من المؤلفات. وسنفرد

هذا المطلب بذكر بعض من ذلك.

الفرع الأول: الوظائف التي تولّاها الشيخ بن بيّه.

تمثلت الوظائف التي تولّاها في مناصب عمل، ومشاركات في بعض المؤتمرات، وعضويات في

بعض الجمعيات والهيئات، سنذكر ذلك مفردا على بنود.

(1) موقع الشيخ بن بيّه، الإمام العلامة القاضي المحدث الشيخ المحفوظ بن بيّه، تاريخ التصفح 2019/12/30، س: 4:03 م.

(2) صناعة الفتوى وفقه الأقليات، عبد الله بن بيّه، 267.

(3) الشعر والشعراء في موريتانيا، محمد المختار ولد أباه: 84.

(4) أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات، عبد الله بن بيّه، 10.

(5) علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه، عبد الله بن بيّه، 165.

أولاً: المناصب التي تولّاها.

- ❖ رئيس لمصلحة الشريعة في وزارة العدل ثم نائب لرئيس محكمة الاستئناف ثم هو نائب لرئيس المحكمة العليا ورئيس لقسم الشريعة الإسلامية بهذه المحكمة.
- ❖ عُيّن مفوضاً سامياً للشؤون الدينية برئاسة الجمهورية، حيث اقترح بإنشاء وزارة للشؤون الإسلامية، فكان هو أول وزير لهذه الوزارة.
- ❖ ثم وزيراً للتوجيه الوطني والمنظمات الحزبية والتي كانت تضم وزارات الإعلام والثقافة والشباب والرياضة والبريد والبرق والشؤون الإسلامية. وأميناً دائماً لحزب الشعب الموريتاني الحاكم الذي كان عضواً في مكتبه السياسي ولجنته الدائمة من سنة 1970-1978 م.
- ❖ نائب الأمين العام للإتحاد العالمي لعلماء المسلمين منذ نشأته، حتى استقال منه سنة 2013 م.
- ❖ وهو الآن أستاذ الدراسات العليا بجامعة الملك عبد العزيز في جدة.

ثانياً: المشاركات التي شارك فيها.⁽¹⁾

- ❖ حضر مؤتمر القمة لعدم الانحياز في الجزائر سنة 1973 م، ومؤتمر القمة العربي الإفريقي في القاهرة سنة 1964 م، وفي الستينيات شارك في مؤتمر الحقوقيين الناطقين باللغة الفرنسية في لومي وأشرف على المؤتمر الأول الإفريقي لرابطة العالم الإسلامي في نواكشوط.
- ❖ شارك في جولات الحوار الإسلامي المسيحي في روما و مدريد عضواً في رابطة العالم الإسلامي، كما شارك فيما يسمى بالقمة الإسلامية المسيحية بعد 11 سبتمبر 2001 م بروما.

ثالثاً: العضويات التي مثلها.⁽²⁾

مثل الشيخ بن بيه الكثير من العضويات

- ❖ رئيس منتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة و مؤسسة الموطأ في أبوظبي.
- ❖ عضو المجمع الفقهي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي.
- ❖ عضو المجلس الاستشاري الأعلى لمؤسسة طابة بأبو ظبي.
- ❖ عضو المجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث ورئيس لجنة الحوار فيه.
- ❖ رئيس مجلس إدارة المركز العالمي للتجديد والترشيد في لندن.
- ❖ عضو مجلس آل البيت.

(1) موقع الشيخ، السيرة الذاتية، تاريخ التصفح: 2019/12/27، س: 5:48 م.

(2) موقع الشيخ بن بيه، السيرة الذاتية، تاريخ التصفح: 2019/12/27، س: 11:11 م.

❖ عضو اللجنة العلمية لجائزة الأمير نايف للسنة النبوية والدراسات الإسلامية.

❖ رئيس معهد ومحظرة غازة للعلوم العربية والإسلامية.

❖ رئيس الهيئة الشرعية للمجلس الفرنسي للمالية الإسلامية.

الفرع الثاني: مؤلفات الشيخ بن بيّه.

تنوعت وتعددت عطاءات الشيخ بن بيّه ما بين تأليف كتب، حصص تلفزيونية ومحاضرات مرئية، ومقالات... وغيرها، سأذكر بعضها منها مفرقا على بنود:

أولاً: كتب الشيخ بن بيّه.

تنوعت كتاباته، حيث كتب في الفقه والإفتاء والمقاصد وغيره، سنصنف ذلك كالآتي:

1- في الفكر والعقيدة:

-البرهان.

-فتاوى فكرية: طبعة دار الأندلس الخضراء بجدة، سنة 2000م.

2- في الاجتهاد والفتوى:

-صناعة الفتوى وفقه الأقليات: طبعة دار المنهاج بجدة، سنة 2009، وطبعتة دار ابن حزم، ودار

الأمان المغربية، سنة 2012م، وطبعه مركز الموطأ، سنة 2018م.

-تنبيه المراجع على تأصيل فقه الواقع: طبعتة دار التجديد بجدة، سنة 2014، وطبعه مركز الموطأ، سنة 2018.

-الاجتهاد بتحقيق المناط: طبعتة مؤسسة طابة أبو ظبي، سنة 2014م.

-توضيح أوجه اختلاف الأقوال في مسائل من معاملات الأموال: طبعتة دار ابن حزم والمكتبة

المكية، سنة 1998م.

--مقاصد المعاملات ومراصد الوقعات: طبعتة مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي بلندن، سنة

2013م، وطبعه مركز الموطأ، سنة 2018م.

3- في الأصول والمقاصد:

-أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات: طبعتة دار المنهاج بجدة، سنة 2007م، وطبعته دار ابن حزم،

سنة 2009م.

-إثارات تجديدية في حقول الأصول: طبعة دارسيويه للطباعة والنشر والتوزيع، ودار وجوه، ودار التجديد، سنة 2013م.

-علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: طبعة مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي بلندن، سنة 2006م.

-مشاهد من المقاصد: طبعة دار وجوه، ومؤسسة الإسلام اليوم، سنة 2010 م، ثم طبعة مرة أخرى دار وجوه ودار التجديد، سنة 2012م، طبعه مركز الموطأ، سنة 2018م.

4- في الأمن والسياسة:

-خطاب الأمن في الإسلام وثقافة التسامح والوئام: طبعة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، سنة 1999م.

-الإرهاب: التشخيص والحلول: طبعة مكتبة العبيكان للأبحاث والتطوير بالرياض، سنة 2007..

-حوار عن بعد حول حقوق الإنسان في الإسلام: طبعة دار الأندلس الخضراء بجدة، سنة 2003م، وطبعته مكتبة العبيكان للأبحاث والتطوير بالرياض، سنة 2007.

وقد تُرجمت العديد من كتب الشيخ إلى اللغة الملايوية، إضافة إلى مئات مقالاته ومحاضراته، واستفاد منها أرخبيل الملايو.⁽¹⁾

ثانيا: حصص الشيخ بن بيّه التلفزيونية، ومحاضراته المرئية.

كانت للشيخ بن بيّه برامج وحصص تلفزيونية في سنوات ماضية، وقد افتتحت مؤخرا قناة له على موقع يوتيوب جمعت تلك الحصص والبرامج، ليتيح للمستخدم من خلالها مشاهدة ذلك، تتضمن أهم خطبه والمؤتمرات التي شارك فيها والمشاركات والفعاليات المختلفة، وأيضا مقالاته ومقابلاته، وفتاويه وتوجيهاته. وهذا رابط قناته على موقع يوتيوب

⁽²⁾ <http://www.youtube.com/user/binbayyah>

ثالثا: مقالات الشيخ بن بيّه.

كثيرة هي مقالاته التي ألقاها، نذكر منها:

❖ "التسامح وأسس المنهجية في الإسلام".

❖ "كرامة الطفل في العالم الرقمي"، وهو مقال ألقاه في ملتقى تحالف الأديان.

(1) موقع الشيخ بن بيّه، آخر الأخبار، المكتبة، تاريخ التصفح: 2019/12/25، س: 7:34م

(2) موقع الشيخ بن بيّه، افتتاح قناة العلامة عبد الله بن بيّه على موقع يوتيوب، تاريخ التصفح: 2020/4/17، س: 1:20 ص.

❖ "رهان السلام في وجه دعاة الفتنة"، وهو مقال ألقاه في منتدى تعزيز السلم في المجتمعات المسلمة.

المطلب الثالث: مكانة الشيخ بن بيه العلمية، وأقوال العلماء فيه.

الشيخ بن بيه واحد من أكابر علماء السنة المعاصرين، ويشهد لذلك طول باع في العلم فهو أحد مراجع الاجتهاد والإفتاء لأبناء عصره، حيث نجد العديد من العلماء يثني عليه. سنذكر بعضاً من ذلك في مطلبنا هذا.

الفرع الأول: مكانة الشيخ بن بيه العلمية.

يعد الشيخ بن بيه من أكبر علماء السنة المعاصرين، حيث ينظر إليه الكثير من المسلمين كأحد رموز الاعتدال والوسطية، وقد أخذت فتاواه وآراءه مكانتها في الغرب كواحدة من أهم المصادر والمراجع للأقليات الإسلامية التي تعيش في تلك الدول، وتتميز آراءه بالاستيعاب العميق للأصول الشرعية والمعرفة الواعية بالواقع المعاصر مما يمكنه من إيجاد الكثير من الحلول لما يستجد من عقبات في طريق المسلم المعاصر، وقد اختارته جامعة جورج تاون كواحد من 50 شخصية أكثر تأثيراً في العالم في سنة 2009م⁽¹⁾، كما اختارته دولة ماليزيا في سبتمبر 2019م، كأفضل شخصية إسلامية⁽²⁾. وهو من المتقنين للغة الفرنسية، وكان ذلك بجهود ذاتية، من خلال المطالعة وشيء من الاهتمام والتركيز، كما يصرح بذلك⁽³⁾.

كما نال العديد من الأوسمة والجوائز⁽⁴⁾، فنال:

❖ وسام الملك عبد العزيز من الدرجة الممتازة.

❖ وسام الملك عبدالله الثاني بن الحسين من الدرجة الممتازة.

❖ جائزة شفيق فرع الدراسات الإسلامية عن كتابه "حوار عن بعد".

❖ جائزة محمد السادس التنويرية التكريمية للفكر والدراسات الإسلامية.

(1) موقع الشيخ بن بيه، السيرة الذاتية، تاريخ التصفح: 2019/12/27، س: 5:48.

(2) موقع الشيخ بن بيه، ماليزيا تختار العلامة عبد الله بن بيه كأفضل شخصية إسلامية، تاريخ التصفح: 2020/4/17، س: 8:56 ص.

(3) موقع الشيخ بن بيه، في حوار مطول مع عكاظ: هربت من الرئاسة بجلدي لأطفئ حرائق الأمة، تاريخ التصفح: 2019/12/29، س: 12:00 ص.

(4) موقع الشيخ، السيرة الذاتية، تاريخ التصفح: 2019/12/27، س: 11:11 م.

❖ جائزة الملك عبد الله الثاني للعلماء والدعاة بالأردن.

❖ شهادة منظمة المؤتمر الإسلامي من الدرجة الممتازة.

❖ جائزة الهجرة النبوية التي تمنح للشخصيات المؤثرة في العالم، بدولة ماليزيا. (1)

الفرع الثاني: أقوال العلماء فيه (2).

قال فيه الدكتور محمد ولد أحظانا: "...إن اتساع مدارك شيخ الإسلام في عهدنا الشيخ عبد الله بن بيّه، وحصافة رأيه، وسداد نظره، ورحابة أفقه ونفاذ بصيرته، وحسن تدبيره، ورجاحة عقله، جعلت منه نسيج وحده، فاطمأنت القلوب الواجفة إلى خطابه الذي ينبعث من القلب ليدخل القلب دون استئذان ولا تكلف، لكن باطمئنان وصدق وفطرية...".

قال فيه علي العمري: "سماحة العلامة الشيخ عبد الله بن بيّه أنموذج لعلماء الأمة الأكاير وأستاذ قدوة، ومفكر مرشد، وأحد أعمدة النهضة العلمية في البلاد العربية والأوروبية وسماحة الشيخ عبد الله بن بيّه حفظه الله يُرغم كل من جالسه إلى الإنصات إليه، واحترام رأيه، والأنس بتوجيهه، والوقوف مليًا عند زهده وورعه".

قال فيه عوض بن محمد القرني: "لعل من العلماء والفقهاء القلائل الذين عرفتهم بالجمع بين النص الشرعي وحفظه وفهمه واستيعابه وفقه واقعه وتنزيله على ظروف الزمان والمكان، فضيلة الشيخ العلامة عبد الله بن بيّه، عرفته وعرفته الساحات الإسلامية بآرائه الفذة واجتهاداته الواسعة في شتى أبواب الشريعة الإسلامية...".

والشيخ بن بيّه لا زال على قيد الحياة، ولا زالت عطاءاته للأمة، حفظه الله، ومتعته بموفور الصحة والعافية.

(1) موقع الشيخ، آخر الأخبار، تاريخ التصفح: 2019/12/27، س: 11:21 م.

(2) موقع الشيخ بن بيّه، قالوا عن العلامة، تاريخ التصفح: 2019/12/29، س: 10:57 ص.

المبحث الثاني: حقيقة التجديد الفقهي.

المطلب الأول: تعريف التجديد الفقهي.

المطلب الثاني : مشروعية التجديد الفقهي

وعلاقته بالاجتهاد

المطلب الثالث: الحاجة إلى التجديد الفقهي

وضوابطه.

المبحث الثاني: حقيقة التجديد الفقهي.

تشوف الناس إلى الإقبال على الجديد والتطلع عليه في حياتهم، و الفقه منهج هذه الحياة التي كثرت حوادثها ومستجداتها، فلا بد فيه من التجديد حتى يكون متماشيا معها.
فما هو التجديد الفقهي؟ وما مشروعيته؟ وما الحاجة الداعية إليه؟ وضوابطه؟
هذا ما سنبحثه في مبحثنا هذا إن شاء الله.

المطلب الأول: تعريف التجديد الفقهي.

التجديد الفقهي هو عبارة عن مركب إضافي من كلمتين، التجديد و الفقهي، فما تعريف كل منهما ؟. وما هو المعنى العام للتجديد الفقهي؟.

الفرع الأول: تعريف التجديد.

أولا: التجديد لغة.

"جَدَّ الشيء يَجِدُّ جِدَّةً صار جديدا، وهو نقيض الخلق. وأجدّه وجدَّه واستجدّه؛ أي صيِّره جديداً".⁽¹⁾

الحاصل من التعريف اللغوي أن التجديد في اللغة يدور حول ثلاثة معاني:⁽²⁾

- 1- أن الشيء قد كان في أول الأمر موجودا وقائما، وللناس به عهد.
- 2- أن هذا الشيء أتت عليه الأيام فأصابه البلى وصار قديما خلقا.
- 3- أن ذلك الشيء قد أعيد إلى مثل الحالة التي كان عليها قبل أن يبلى ويخلق.
وعليه؛ فالتجديد في اللغة هو إعادة إحياء الشيء، وتصويره جديدا بعد أن أُصيب بالبلى.

ثانيا: التجديد اصطلاحا.

فالتجديد هو من بين تلك المصطلحات التي لا تفهم ولا تنكشف حقيقتها إلا إذا أُضيفت إلى مضاف، وهو: "مصطلح يكثر في الكتابات تناوله وعلى الألسنة تداوله، ولكنه غير محدد المعالم ولا محدود العوالم، فهو من تلك المصطلحات المعروفة جدا إلى حد أنه لا يمكن أن يعرف؛ لأنه في أصله عبارة عن فعل متعدد تظهر تجلياته في متعلقاته، فبقدر ما يتسع متعلقه وتتعدد علاقته وتتشعب أدوات الفعل وإمكانات الانفعال تنفسح مساحات المدلولات"⁽³⁾.

(1) مختار الصحاح، زين الدين أبي بكر الحنفي: 54. لسان العرب، بن منظور: 563/7.

(2) مفهوم تجديد الدين، بسطامي محمد سعيد: 14.

(3) إثارات تجديدية: 12.

ف نجد من خصصه بالدين، وهناك من زاد في تخصيصه بإضافته إلى الفقه، والأخير هو على ما يدور
بجنا، وسنعرّف كلا منهما.

1-تعريف التجديد الديني:

كثرت التعريفات بهذا الإطلاق، نذكر من بينها:

عرفه المناوي⁽¹⁾ بقوله: " إحياء ما اندرس من العمل بالكتاب و السنة، و الأمر بمقتضاها"⁽²⁾.
وعرفه غيره بأنه: " تنقية الإسلام من كل جزء من أجزاء الجاهلية ثم العمل على إحيائه خالصا محضا
على قدر الإمكان"⁽³⁾.

أو هو: " تجديد الدين: إحياء وبعث ما اندرس منه، وتخليصه من البدع والمحدثات، وتنزيله على واقع
الحياة ومستجداتها"⁽⁴⁾.

من خلال التعريفات نرى أن أصحاب هذه التعريفات يقدمون تعريفاً للتجديد في الدين عامة.

2-تعريف التجديد الفقهي:

وستتطرق لتعريفه بعد تعريفنا للمصطلح الثاني (الفقهي) من مصطلحات البحث؛ إذ هو محط
بجنا.

الفرع الثاني: تعريف الفقهي.

فالفقهي أصلها من الفقه، والياء للنسبة.

أولاً: الفقه لغة.

"والفقه: هو العلم في الدين. يقال فقه الرجل يفقه فقها فهو فقيه، و فقهه يفقهه فقها إذا فهم،
و أفقهته: بينت له، و التفقه: تعلم الفقه"⁽⁵⁾.

أو هو: "العلم بالشيء و الفهم له و الفطنة و فقهه، كعلم: فهم، و كمنع: سبق غيره بالفهم"⁽⁶⁾.
لذا؛ فنجد الفقه في اللغة، يطلق على الفهم والعلم.

(1) هو محمد عبد الرؤوف زين العابدين المناوي القاهري، من كبار علماء الدين، من مصنفاته: كنوز الحقائق، وشرح الجامع الصغير،
توفي بالقاهرة سنة 1031 هـ . انظر الأعلام، للزركلي: 204/6.

(2) فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤوف المناوي: 281/2.

(3) موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه، أبو الأعلى المودودي: 52

(4) التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان أمارة: 19.

(5) العين، خليل أحمد الفراهيدي: 334/3.

(6) الكليات، للكفوي: 690.

ثانيا: الفقه اصطلاحا. فقد عُرف الفقه في الاصطلاح بتعريفات عدة فقد عرفه:

إمام الحرمين⁽¹⁾: " معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد"⁽²⁾ .

وعرفه غيره بأنه: " العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"⁽³⁾.

ومن بين التعريفين اللغوي والاصطلاحى للفقه: نجد ثمة توافق ما بين التعريفين، ففي اللغة هو مطلق

الفهم، وفي الاصطلاح يخصص الفهم بمراد أحكام الله الشرعية.

الفرع الثالث: تعريف التجديد الفقهي.

عرفه يوسف القرضاوي بقوله: "هو تنمية الفقه الإسلامى من داخله، وبأساليبه هو، مع

الاحتفاظ بخصائصه الأصلية وبطابعه المميز"⁽⁴⁾.

فمن خلال تعريفه ترى أنه يدعو إلى تنمية الفقه ومسايرته مع الواقع المعاش، دون المساس

بأصله. حيث يبين ذلك بقوله: "التجديد لشيء ما هو محاولة العودة به إلى ما كان عليه يوم نشأ وظهر،

بحيث يبدو مع قدمه كأنه جديد، وذلك بتقوية ما وَهَى منه، وترميم ما بلي، ورتق ما انفتق، حتى يعود

أقرب ما يكون إلى صورته الأولى"⁽⁵⁾.

وعرفه الشيخ بن بيه بأنه: " تحريك المفاهيم التي تشكل المنظومة الأصولية، وتمثل الصورة المحددة لها

لإبداع مفهوم جديد، أو هو إدراج مضمون حديث في مفهوم قديم في قراءة جديدة للأصول؛ قواعد

ومقاصد وعلاقتها بالجزئيات الفقهية على ضوء مستجدات العصر. فهو ربط بين الكلي والجزئي في

ضرورات الواقع وحاجياته"⁽⁶⁾.

ومن خلال التعريف، نرى أن الشيخ بن بيه قدم تعريفه تعريفا أصوليا، فهو يدعو إلى إعادة قراءة

أصول هذا الفقه بقواعده ومقاصده، ذلك بما يلاءم واقع الإنسان المعاش.

(1) هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، أعلم المتأخرين، من أصحاب الشافعي، كان يحضر دروسه أكابر العلماء، له مصنفات عدة، منها: غياث الأمم، توفي 478هـ. انظر طبقات الشافعية للسبكي 165/5، الأعلام للزركلي 160/4.

(2) الورقات، للجويني: 7/1.

(3) التعريفات، للجرجاني: 168/1.

(4) الفقه الإسلامى بين الأصالة والتجديد، يوسف القرضاوي: 28.

(5) من أجل صحوة راشدة، يوسف القرضاوي: 30 .

(6) إثارات تجديدية: 16

وخلاصة نظرة الشيخ بن بيه في التجديد، تظهر في⁽¹⁾:

- 1) تجديد ما اندثر من الأحكام في حياة الناس.
 - 2) تجديد يتعلق بمستجدات حياة الناس، لوصولها بجمال الدين.
 - 3) تجديد بإنشاء طرائق من شأنها أن تخدم الدين.
 - 4) التجديد هو اختراع وابداع، وليس ابتداء.
 - 5) تجديد يتعلق بالاجتهاد في إنشاء أحكام في قضايا لم يسبق فيها نظر، أو سبق فيها نظر، فظهر ما يعارضه، لضعف مستند، أو تغير زمان.
- والحاصل من كل ما قيل؛ أن التجديد بإطلاقه إنما هو إحياء وإعادة بعث لما اندرس وانطمس من أحكام، وقولبتها في قالب حوادث العصر وتحدياته. مما يدل على أن الشريعة لها القدرة على مواكبة ومسايرة كل الأزمان.

المطلب الثاني: مشروعية التجديد الفقهي وعلاقته بالاجتهاد.

في ظل التطورات المذهلة التي يشهدها العصر الحديث في شتى المجالات، والتي تستوجب إعادة نظر في الأحكام وتجديدها لتساير الواقع وتتماشى معه، فما هي النصوص الدالة على التجديد، وما علاقته بالاجتهاد؟.

الفرع الأول: مشروعية التجديد الفقهي.

دلت على مشروعية التجديد نصوص من الكتاب والسنة وأفعال الصحابة.
أولاً: من الكتاب.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْبِرُوا كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَّبَعُوهَا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾²

(1) إثارات تجديدية: 15.

(2) التوبة: 122.

وفي الآية دلالة على وجوب التفقه في الدين، وإن كان سبب نزولها خاصا، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فتضع على عاتق الأمة مسؤولية التفقه في الدين، ليجدوا حلولا لمشكلات العصر ومستجداته⁽¹⁾.

ثانيا: من السنة.

ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»⁽²⁾ وفي رواية «إلى هذه الأمة»⁽³⁾.

وجه الدلالة: "فالحديث يعد إحدى البشائر بحفظ الله لهذا الدين مهما تقادم الزمان، وبكفالاته سبحانه إعزاز هذه الأمة ببعثة المجددين الربانيين الذين يحيونها بعد موت، ويوقظونها بعد سبات، بما يحملونه من الهدى والنور، وأن هذا البعث والإحياء يتجدد كل قرن من الزمان"⁽⁴⁾.

والحديث أيضا: "يهدف إلى بعث الأمل في نفوس الأمة بأن جذوتها لن تجبو، وأن دينها لن يموت. و أن الله يقيض لها كل فترة من الزمان من يجدد شبابها ويحي موتها"⁽⁵⁾.

وقد قال تعالى في محكم تنزيله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾⁶

ثالثا: أفعال الصحابة.

فقد ثبت أن صحابة المصطفى صلى الله عليه وسلم تصرفوا في قضايا حين لم يكن بأيديهم في الكتاب والسنة إلا نصوص محدودة وأحكام محصورة معدودة"⁽⁷⁾.

الفرع الثاني: علاقة التجديد الفقهي بالاجتهاد.

قبل الشروع في تبين العلاقة بين التجديد الفقهي و الاجتهاد، لابد من تعريف كل منهما، و قد سبق و أن عرفنا التجديد الفقهي، بقي لنا أن نستحضر تعريف الاجتهاد في اللغة والاصطلاح.

(1) ينظر: من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي، حسن السيد حامد خطاب، ص: 15.

(2) سنن أبي داود، كتاب: الملاحم، باب: ما يذكر في قرن المائة: 109/4، رقم: 4291. قال الألباني صحيح.

(3) المستدرک على الصحيحين، للحاكم، كتاب: الفتن والملاحم، 567/4، رقم: 8592.

(4) التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان أمامة: 55.

(5) تجديد الدين في ضوء السنة، يوسف القرضاوي: 12.

(6) الحجر: 9.

(7) إثارات تجديدية : 20.

أولاً: الاجتهاد في اللغة:

وهو مشتق من مادة (ج، هـ، د) أصله من الجهد وهو المشقة. و هو بذل الوسع في طلب الأمر⁽¹⁾

ثانياً: الاجتهاد في الاصطلاح:

هو: " بذل الوسع في نيل حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط"⁽²⁾.

فبعد أن عرفت الاجتهاد في اللغة والاصطلاح، بقى لنا أن نوضح العلاقة بينهما فنجد أن:

- الاجتهاد هو جزء من التجديد ومعنى من معانيه المتعددة، والعلاقة بينهما عموم و خصوص: إذ كل مجدد مجتهد، وليس كل مجتهد مجدداً.⁽³⁾

- الاجتهاد هو طريق إلى التجديد؛ لأنه بحث في الأدلة والأصول، والموازنة بينها في المذاهب المختلفة، وبحث في المقاصد والحكم والغايات الشرعية، والترجيح في مواضع الخلاف والتعارض، وتلمس أدلة جديدة في المسألة⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: الحاجة إلى التجديد الفقهي وضوابطه.

صحيح أن التجديد دلت على مشروعيته نصوص الكتاب والسنة، و أنه إنما شرع لإيجاد حلول لمشاكل العصر وما استجد فيه، لكن ذلك لا يبقى على سبيل الإطلاق، بل لابد من وجود ضوابط تحد طريق السير إليه.

فما الحاجة الداعية إلى التجديد؟. و ما هي ضوابطه؟.

الفرع الأول: الحاجة إلى التجديد الفقهي.

أصبحت الضرورة إلى التجديد الفقهي ملحة، والحاجة إليه ماسة؛ ذلك لطوء حوادث جديدة على المجتمعات لم تُعهد من قبل، فأين تظهر هذه الحاجة إليه.

1) حاجة الأمة إلى علماء و مجتهدين مستبصرين ليقدموا فقها للعصر بعيدا عن العسر يدعون لليسر بضوابطه⁽⁵⁾.

(1) مقاييس اللغة، لابن فارس، 1/486. تاج العروس، مرتضى الزبيدي: 539/7.

(2) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني: 1026.

(3) التجديد في الفكر الإسلامي: 42.

(4) الاختيار الفقهي و إشكالية تجديد الفقه الإسلامي، محمود النجيري: 85.

(5) إثارات تجديدية : 16.

(2) الواقع التي تعيشه الأمة الإسلامية اليوم بانحلالها على ثقافة الغرب، وتبعيتها له ونبذ الإسلام وغض الطرف عن الموروث الأصيل، الشيء الذي أوجب استرجاع مكانة الفقه وريادته، وإبراز قدرته على مواكبة كل تطورات الحياة⁽¹⁾.

(3) إلحاح واقع متغير باحث عن أجوبة عملية في قضايا متنوعة تمس حياة الأمة في شتى المجالات والميادين⁽²⁾.

(4) الأحكام الفقهية التي بنى عليها الفقهاء أحكامهم في زمانهم، ووفق أعراف كانت موجودة لديهم، مما أوجب إعادة نظر فيه وتجديدها توفيقاً مع الأعراف الجديدة، من أجل تحقيق مصلحة الناس ورفعاً للحرج والمشقة عنهم⁽³⁾.

الفرع الثاني: ضوابط التجديد الفقهي.

نجد أن هناك ضوابط تخص التجديد عامة، و أخرى تخص المجدد.

أولاً: ضوابط التجديد العامة⁽⁴⁾.

(1) أن يكون التجديد فيما يجوز فيه الاجتهاد فلا تحديد في القطعيات والثوابت.

(2) منافاة الابتداع في التجديد، فلا بد له أن يستند على دليل شرعي.

(3) الاعتماد على النصوص الموثقة.

(4) اتباع مناهج علمية في فهم النصوص.

ثانياً: ضوابط خاصة بالمجدد⁽⁵⁾.

هي نفسها الضوابط الخاصة بالمجتهد، من سلامة العقيدة، العلم باللغة العربية، العلم بالقرآن

ناسخه و منسوخه، العلم بمواضع الإجماع.. وغيرها⁽⁶⁾. بالإضافة إلى:

(1) ينظر: التجديد في الفقه الإسلامي ضرورته و مجالاته ومظاهره، موسى إسماعيل: 109/1، العدد: 13.

(2) تنبيه المراجع على تأصيل فقه الواقع، عبد الله بن بيه: 13.

(3) ينظر: التجديد في الفقه المالكي أسبابه ومعالجه، عبد الدائم بن حديد: 208/1، العدد: 13.

(4) من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي: 21، مفهوم تجديد الدين: 35.

(5) من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي: 31.

(6) أصول الفقه، محمد أبو زهرة: 388.

1) أن تكون له معرفة كبيرة بمقاصد الشريعة:

فعلى المجتهد أن يكون له اطلاع كبير على مقاصد الشرع، ذلك لأن فهم النصوص وكيفية تنزيلها متوقف عليها، يقول الإمام الشاطبي⁽¹⁾: "إنما تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف بوصفين: أحدهما، فهم مقاصد الشريعة على كمالها.."⁽²⁾، ويقول الشيخ بن بيه: "وليكون مجتهدا موصوفا بهذا الوصف، فلا بد من اتصافه بمعرفة المقاصد"⁽³⁾.

2) أن يعم نفعه أهل زمانه: فللمجدد مرحلة زمنية محددة، تمتد قرنا من الزمن، فلا بد إذن؛ أن يكون

منارة يستضيء بها الناس حتى مبحث المجدد الآخر على الأقل، وهذا يقتضي أن يعم علم المجدد ونفعه أهل عصره، وأن تترك جهوده أثرا بينا في فكر الناس وسلوكهم.⁽⁴⁾

3) أن يكون خبيراً بواقع الأمة عارفاً بعقلها، وأن يكون محيطاً بالأحوال العالمية من حوله والتي لها

علاقة بأمته⁽⁵⁾، يقول ابن القيم⁽⁶⁾: "ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا إلا بنوعين من الفهم:

أحدهما: فهم الواقع والفقهاء فيه.

والثاني: فهم الواجب في الواقع"⁽⁷⁾.

(1) هو إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي، العلامة المؤلف المحقق النظار أحد الجهابذة الأخيار، كان القدم الراسخ في سائر الفنون، أخذ عنه أئمة منهم: الشريف التلمساني، له مؤلفات نفيسة منها: الموافقات، الإعتصام، توفي سنة 790هـ - 1388م. انظر: شجرة النور الزكية، محمد مخلوف: 332/1.

(2) الموافقات، للشاطبي: 105/2.

(3) مشاهد من المقاصد: 245.

(4) التجديد في الفكر الإسلامي: 48.

(5) تجديد الخطاب الديني بين التأسيس والتحريف، محمد بن شاكر الشريف: 19.

(6) هو محمد بن أبي بكر شمس الدين بن القيم الجوزية الحنبلي، قرأ على بن أبي المجدد الحراني وابن أبي الفتح وابن تيمية، له تصانيف عدة منها: أعلام الموقعين، بدائع الفوائد وطرق السعادتين، توفي سنة 751هـ. انظر: الدرر الكامنة، لابن حجر: 140/5.

(7) إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم: 69/1.

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي
عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجال فقه الأقليات.
المطلب الأول: إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه .
المطلب الثاني: جمع العشاءين في البلاد الاسكندنافية

المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجال فقه الأقليات.

عُرف الشيخ بن بيه حفظه الله بفتواه للأقليات المسلمة في بلاد الغرب، وسنقف هنا على بعض من تلك نماذج.

المطلب الأول: إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه.

الفرع الأول: نص الفتوى: (1)

"السؤال:

نساء يسلمن في الغرب تحت أزواج غير مسلمين، أحيانا كبارا في السن، وقد يتبع الرجل زوجته في الإسلام، فإذا فُرض عليهما الفراق فقد تترد - كما ورد في سؤال من أمريكا بهذا المعنى -.

الجواب:

الجديد: هو تواصل العالم وانتشار الإسلام بحمد الله تعالى وبخاصة بين النساء.

فالمرأة تسلم وزوجها نصراني: مذهب الجمهور فسخ النكاح إما فورا أو بعد انقضاء العدة؛ الدليل قوله تعالى: " فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لكم ولا هم يحلون لهن".

وقد ثبتت روايات عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما، (في بقاء المرأة مع زوجها إذا أسلمت، وبقي هو على دينه) وهو رأي الزهري، ويرى تقي الدين بن تيمية بقاء النكاح ما لم يفسخ على أن لا يقر بها، وهذه الفتوى ليست عرية عن الدليل الأصلي وهو قضية زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ردها لأبي العاص بالعقد الأول على الصحيح. وآية الممتحنة تتعلق بحالة خاصة في نساء خرجن فرارا بدينهن من دار الحرب.

وخصوص السبب قد يمنع عموم الحكم عند بعض علماء أصول الفقه. نص عليه المازري في

شرح البرهان وغيره، وممن قال بذلك أبو الفرج من المالكية وقال به من الشافعية المزني والدقاق والقفال وبه قال أبو ثور وحكاه أبو حامد الاسفراييني عن مالك، وأشار بن خويز منداد إلى اختلاف قول مالك في هذا استقراء من اختلاف قوله في غسل الآنية التي ولغ فيها كلب وفيها طعام. فيكون النكاح نكاحا جائزا غير لازم.

المقصد الشرعي: التيسير والتبشير، والمحافظة على الدين مقصد أعلى، وعدم التنفير.

(1) ينظر: مشاهد من المقاصد، عبد الله بن بيه: 319.

وقد انتبه لهذا المقصد ابن تيمية عندما قال: إنه يكفي تنفيراً أن تعلم أنها ستفارق زوجها إذا أسلمت.

النتيجة: جواز بقائها مع زوجها. وكان هذا قرار المجلس الأوروبي للبحوث والإفتاء، خلافاً للمجماع الفقهية الأخرى".

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه:

وقد قال في المسألة بجواز بقاءها مع زوجها الكافر، ومن الأدلة التي اعتمدها:

أولاً: من الكتاب:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهِنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾¹

فالآية تتعلق بحالة خاصة في نساء خرجن فرارا بدينهن من دار الحرب، وخصوص السبب قد يمنع عموم الحكم عند بعض علماء أصول الفقه.⁽²⁾

ثانياً: من السنة:

قضية زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ردها أبوها لأبي العاص بالعقد الأول، كما ورد ذلك في الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: «رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً»⁽³⁾، وفي رواية: «بعد سنتين»⁽⁴⁾، وفي رواية: «بعد ست سنين»⁽⁵⁾.

ثالثاً: من الآثار:

- ما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن امرأة من أهل الحيرة أسلمت ولم يسلم زوجها فكتب فيها: -أي عمر-: " أن خيرؤها؛ فإن شاءت فارقت، وإن شاءت قرت عنده"⁽⁶⁾.

(1) المتحنة: 10.

(2) مشاهد من المقاصد: 319.

(3) سنن أبي داود، كتاب: الطلاق، باب: إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها: 272/2: رقم: 2240، قال الألباني حديث صحيح.

(4) سنن ابن ماجه، كتاب: النكاح، باب: الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر: 647/1: رقم: 2009، حكم الألباني صحيح.

(5) سنن الترمذي، كتاب: النكاح، باب: ما جاء في الزوجين المشتركين يسلم أحدهما: 440/3: رقم: 1143، حكم الألباني صحيح.

(6) المصنف، عبد الرزاق بن همام: 84/6: رقم: 10083.

-وما ثبت أيضا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: " إذا أسلمت النصرانية امرأة اليهودي أو النصراني، كان أحق بئضعها لأن له عهدا"⁽¹⁾.

رابعاً: الاستئناس بمخرجات المجامع الفقهية:

ومن أجاز ذلك أيضا المجلس الأوروبي للإفتاء ونصه في ذلك ما يلي:

"بعد اطلاع المجلس على البحوث والدراسات المختلفة في توجهاتها والتي تناولت الموضوع بتعميق وتفصيل في دورات متتالية واستعراض الآراء الفقهية وأدلتها مع ربطها بقواعد الفقه وأصوله ومقاصد الشرع، ومع مراعاة الظروف الخاصة التي تعيشها المسلمات الجديديات في الغرب حين بقاء أزواجهن على أديانهم، فإن المجلس أنه يحرم على المسلمة أن تتزوج ابتداء من غير مسلم، وعلى هذا إجماع الأمة سلفا وخلفا، أما إذا كان الزواج قبل إسلامها فقد قرر المجلس في ذلك ما يلي:

أولاً: إذا أسلم الزوجان معا ولم تكن الزوجة ممن يحرم عليه الزواج بها ابتداء (كالمحرمة عليه حرمة مؤبدة بنسب أو رضاع) فهما على نكاحهما.

ثانياً: إذا أسلم الزوج وحده، ولم يكن بينهما سبب من أسباب التحريم وكانت الزوجة من أهل الكتاب فهما على نكاحهما.

ثالثاً: إذا أسلمت الزوجة وبقي الزوج على دينه فيرى المجلس:

(أ) إن كان إسلامها قبل الدخول بها فتجب الفرقة حالا.

(ب) إن كان إسلامها بعد الدخول وأسلم الزوج قبل انقضاء عدتها فهما على نكاحهما.

(ج) إن كان إسلامها بعد الدخول وانقضت العدة فلها أن تنتظر إسلامه ولو طالّت المدة، فإن أسلم فهما على نكاحهما الأول دون حاجة إلى تجديد له.

(د) إذا اختارت الزوجة نكاح غير زوجها بعد انقضاء العدة فيلزمها طلب فسخ النكاح عن طريق القضاء.

رابعاً: لا يجوز للزوجة عند المذاهب الأربعة بعد انقضاء عدتها البقاء عند زوجها، أو تمكينه من نفسها،

ويرى بعض العلماء أنه يجوز لها أن تمكث مع زوجها بكامل الحقوق والواجبات الزوجية إذا كان لا يضيرها في دينها وتطمع في إسلامه، وذلك لعدم تنفير النساء من الدخول في الإسلام إذا علمن أنهن سيفارقن أزواجهن ويتركن أسرهن، ويستندون في ذلك إلى قضاء أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في تخيير

(1) المصنف، لابن أبي شيبة: 623/9: رقم: 18617.

المرأة في الحيرة التي أسلمت ولم يسلم زوجها: "إن شاءت فارقته وإن شاءت قرت عنده"، وهي رواية ثابتة عن يزيد بن عبد الله الخطمي. كما يستندون إلى رأي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب إذا أسلمت النصرانية امرأة اليهودي أو النصراني كان أحق ببضعها لأن له عهدا وهي أيضا رواية ثابتة. وثبت مثل هذا القول عن إبراهيم النخعي والشعبي وحماد بن أبي سليمان⁽¹⁾.

الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها في فتواه:

ومن المقاصد التي راعى لها الشيخ بن بيه في تقرير هذه الفتوى:

- المحافظة على الدين كمقصد أعلى.

- التيسير والتبشير وعدم التنفير، يقول ابن تيمية⁽²⁾: "... فإن في هذا - أي المفارقة بين الزوجين بإسلام أحدهما - تنفيرا عن الإسلام، فإن المرأة إذا علمت أو الزوج أنه بمجرد الإسلام يزول النكاح ويفارق من يجب ولم يبق له عليها سبيل إلا برضاها أو رضا وليها ومهر جديد، نَقَر عن الدخول في الإسلام".⁽³⁾

الفرع الرابع: الأقوال المقابلة:

أن المرأة إذا أسلمت، وبقي زوجها على دينه؛ فالجمهور على فسخ النكاح، قبل انقضاء العدة أو بعدها.⁽⁴⁾

كما أن هناك من المعاصرين من أفتى بذلك أيضا، فهذا المغربي الشيخ العلامة محمد التاويل يرى بعدم بقاء المرأة الكافرة إذا أسلمت، وبقي زوجها على دينه، وسنذكر بعضا مما جاء به:

• حيث يرى أن حادثة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنما هي قضية عين، لا عموم فيها، ولا يقاس عليها.

(1) المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد الثاني: 446.

(2) هو أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الدمشقي الحنبلي، ولد سنة 661هـ، شيخ الإسلام وفقه الوقت، له مصنفات عدة منها: رفع الملام عن الأئمة الأعلام، مجموع الفتاوى، توفي سنة 728هـ. انظر: الذيل على طبقات الحنابلة، لابن رجب: 3/4، الأعلام: 144/1.

(3) أحكام أهل الذمة، لابن القيم: 694/2.

(4) ينظر: بدائع الصنائع: 366/2. التمهيد: 25/12. الأم: 52/5. المغني: 153/7.

- برده على من يرى أن إسلامها يمكن أن يكون تشييعا لغيرها من الزوجات، فهو لا يرى ذلك مسوغا شرعيا، ولا مبررا مقبولا؛ إذ ليس من مبادئ الإسلام التشجيع على اعتناقه والدخول فيه بانتهاك شريعته، والتنازل عن أحكامه أو تعطيلها لكسب رضا الناس، واستيلائهم الدخول فيه.
- أنه لا يجوز لأحد أن يفتي لامرأة أسلمت، وبقي زوجها على دينه بالبقاء معه، وأن ذلك يعد خيانة لها وللإسلام، وأنها إذا أرادت أن ترجع إلى دينها الأول، فعليه أن ينصحها ويصارعها بأن الإسلام لا يبيح لها ذلك، وأنه لا يبيح لها الرجوع إلى دينها، ويعتبر ذلك ردة يعاقب عليها صاحبها بالقتل.⁽¹⁾

الترجيح:

فبعد تحليل المسألة وسرد الأقوال، وإيعازها لأصحابها، يتبين أن بقاء المرأة المسلمة مع زوجها الكافر أرجى للصواب، لإمكانية تحقق مصالح من ذلك؛ كأن يُرجى إسلام الزوج والأبناء، ولما فيه من دفع المفسد أيضا؛ كأن لو علمت أنها إذا أسلمت أنها ستفارق زوجها فحينئذ تترد عن الإسلام، أو أن ذلك يسبب في تشتت أبنائها، على أن لا يسبب لها ذلك البقاء ضرر في دينها أو نفسها، يقول عبد الله الجديع: " .. من تسلم وزوجها كافر أن تمكث معه إن شاءت ما لم يكن محاربا لدينها، ترجو أن يسلم.."⁽²⁾ والله تعالى أعلم بالصواب.

المطلب الثاني: جمع العشاءين في البلاد الاسكندنافية:

الفرع الأول: نص الفتوى:⁽³⁾

" السؤال:

لدينا مشكلة نعاني منها في البلاد الاسكندنافية في فصل الصيف، وهي وقت صلاة العشاء، حيث إننا في البلاد الاسكندنافية عندنا مواقيت للصلوات تم تحديدها مسبقا للمسلمين، تشير إلى أوقات الصلوات، لكن في الصيف يتأخر وقت العشاء في هذه المواقيت، وهذا يسبب مشكلة كبيرة؛ فمثلا: صلاة المغرب: (21:50) وصلاة العشاء: (1:00) صباحا، ولكل مسجد يطبق ذلك على طريقته.

(1) للاستزادة، انظر: شذرات الذهب فيما جد في قضايا النكاح والطلاق والنسب، محمد التاويل: 137 وما بعدها.

(2) المجلة العلمية للمجلس الأوروبي، عبد الله الجديع: 194.

(3) موقع الشيخ بن بيه، الفتاوى، تاريخ التصفح: 2020/4/11، س: 12:04 ص.

في بعض المساجد يقومون بجمع المغرب مع العشاء، وفي البعض الآخر يصلون العشاء بعد المغرب بساعة ونصف، وبعضهم ينتظرون هذا التوقيت (يعني 1:00) صباحا. فهل من بيان حول ما هو أحسن؟ بارك الله فيكم.

-الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد..

فنحن نعرف أن مسألة الشفق في شمال أوروبا مشكلة؛ لأن الشفق في بعض الأحيان لا يغيب، والأمر في هذا واسع إن شاء الله_ وتتلخص سعته في بعض النقاط منها:

- 1- للمسلمين هناك أن يصلوا العشاء مع المغرب.
- 2- كما لهم أن يدعوا فرصة بين المغرب وبين الفجر ليصلوا فيها العشاء، وهذا أولى.
- 3- وإذا كانت المشقة قائمة فإنه يجوز لهم الجمع؛ لأن الجمع للحاضر أجازته جمع من العلماء. فأجازته الإمام أحمد بن حنبل_رحمه الله تعالى_ للمرضع إذا كان يشق عليها أن تصلي كل صلاة بمفردها، وأجازته جماعة من العلماء مثل ابن سيرين، وهو أحد قولي أشهب، وهو كذلك قول ابن حبيب من المالكية، كل هؤلاء أجازوا الجمع من غير عذر، وكذلك قول العلامة ابن عرفة من علماء المذهب المالكي في القرن الثامن، يقول: "كان بعض أشياخنا يجمع إذا أراد أن يدخل الحمام". والأصل في ذلك الحديث الصحيح الذي في صحيح مسلم وغيره، وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في غير خوف ولا سفر، وفي لفظ: في غير خوف ولا مطر، وقد قيل لابن عباس لم فعل ذلك؟ قال: كي لا يخرج أمته. فهذا أصل في جواز، فالمهم أن لا يكون ذلك عادة، أما إذا جمع الناس لمثل هذه المشقات والضرورات، خاصة أولئك الذين لهم أعمال في الصباح، فهذا إن شاء الله جائز ولا شيء فيه على من فعله، لكن بشرط أن لا يكون عادة؛ بمعنى أنه من وقت لآخر يصلون هذه الصلوات في أوقاتها. والله أعلم".

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه:

اقترح الشيخ بن بيه على المقيمين في البلاد الاسكندنافية والذين يعانون من مشكلة عدم غياب الشفق في بعض الأحيان، ثلاث اقتراحات، ومن بين هذه المقترحات جمع الصلاة، واستند في رأيه هذا على أدلة:

أولاً: من السنة:

-الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: « جمع رسول صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر بالمدينة من غير خوف ولا سفر. قال: قلت فلم فعل ذلك؟ قال: أن لا يخرج أحد من أمته»⁽¹⁾.

ثانياً: ورود قول عن كل من:

- أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى أنه أجاز جمع للصلاة للمرأة الموضع إذا كان يشق عليها أن تصلي كل صلاة بمفردها⁽²⁾.

- ابن سيرين، جاء في التمهيد: " وكان ابن سيرين لا يرى بأساً أن يجمع بين الصلاتين، إذا كانت حاجة أو شيء ما لم يتخذ عادة"⁽³⁾

-أشهب⁽⁴⁾ حيث يقول: " لا بأس بالجمع بين الصلاتين، كما جاء في الحديث من غير خوف ولا سفر وإن كانت الصلاة في أول الوقت أفضل.."⁽⁵⁾

وقد كان ابن عرفة⁽⁶⁾ من المالكية يقول: " كان بعض أشياخنا يجمع إذا أراد أن يدخل الحمام"⁷.
الحمام"⁷.

(ب) المقاصد التي راعاها في فتواه:

رفع الحرج والمشقة والتوسعة على الناس في أمور دينهم.

(3) الترجيح

(1) صحيح مسلم، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: الجمع بين الصلاتين في الحضر: 489/1: رقم: 705 .

(2) المغني، لابن قدامة: 204/2.

(3) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر: 215/12.

(4) هو أبو عمرو بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي، فقيه مالكي مصري، تفقه على الإمام مالك، توفي بمصر سنة 204 هـ، ودفن بالقرافة. انظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان: 238/1.

(5) التمهيد: 216/12.

(6) هو أبو عبد الله محمد بن عرفة الورغمي التونسي، شيخ الشيوخ وعمدة أهل التحقيق، أخذ عن العز بن عبد السلام، وأخذ عنه: ابن فرحون وابن مرزوق الحفيد، من مؤلفات عديدة: منها المختصر في الفقه، وحدود ابن عرفة، توفي سنة 803 هـ. انظر: شجرة النور: 327/1.

(7) على حد بحثي، لم أعر على المصدر الذي ورد فيه هذا القول، وقد ذكر هذا الشيخ بن بيه، كما هو موجود في نص الفتوى.

بعد تحليل المسألة، يظهر لي والله أعلم: أن جواز الجمع بين الصلاتين للذين يعانون من ذلك الإشكال في تلك البلاد؛ لأن ذلك حالهم طيلة الفصلين، فهو ليس مشكلة اليوم واليومين، ولما له من تحقق مقصد الشرع، فالدين دين يسر، وجاء لرفع كل ما فيه مشقة وحرَج على الناس، ومن حين لآخر عليهم أن يصلوا الصلوات في أوقاتها، كأن يكون ذلك في الأيام التي ليس تكاليف شغل في اليوم الذي يلي، يقول القرضاوي: " ..جواز الجمع بين صلاتي المغرب والعشاء في أوروبا في فترة الصيف حين يشتد تأخر وقت العشاء إلى منتصف الليل أو بعده، والناس يطالبون بالذهاب إلى أعمالهم في الصباح الباكر، فكيف نكلفهم السهر لأداء العشاء في وقتها، وفي ذلك حرج وتضييق عليهم... بل يجوز الجمع في تلك البلاد أيضا في فصل الشتاء لقصر النهار جدا، وصعوبة أداء كل صلاة في وقتها للعاملين في مؤسساتهم، إلا بمشقة وحرَج، وهو مرفوع عن الأمة"⁽¹⁾. والله تعالى أعلى وأعلم.

المطلب الثالث: تشييع جنازة الأقارب غير المسلمين. الفرع الأول: نص الفتوى⁽²⁾:

"السؤال: هل يجوز أن يحضر المعتنق للإسلام جنازة أحد والديه الكافرين.
لقد أمر الإسلام ببر الوالدين والإحسان إليهما حتى ولو كانا غير مسلمين، قال تعالى: " وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا" وقال تعالى: " وصاحبهما في الدنيا معروفا".
كما أمر بصلة الرحم وحث على ذلك.
ويتأكد واجب البر والصلة في مناسبات الفرح والسرور، وفي مناسبات المصائب والكروب، ومن أعظمها الموت الذي يجمع الأقارب عند فقدان أحدهم، والإنسان بفطرته يجد حاجة للتعبير عن عاطفته نحو الميت من أقربائه وممن تربطهم به صلة.

ولذلك فقد جاء في الحديث الصحيح، عن أبي هريرة رضي الله عنه: " زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت".

ويضاف إلى هذا ما دعا إليه الإسلام من احترام الإنسان، مؤمنا كان أو كافرا، في حياته وبعد مماته، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم، قوله عن اليهودي الذي قام

(1) في فقه الأقليات المسلمة، يوسف القرضاوي: 79.

(2) موقع الشيخ بن بيه، الفتاوى، تاريخ التصفح: 2020/6/1، س: 7:41م، صناعة الفتوى وفقه الأقليات، بن بيه: 462.

لجنازته، ردا على من أخبره أنه يهودي، فقال عليه السلام: " أليست نفسا؟"، فكيف إذا كانت نفس والد أو والدة أو قريب ذي رحم.

وبناء على ما سبق ذكره: فإنه يجوز للمسلم أن يحضر تشييع جنازة والديه أو أحد أقربائه غير المسلمين، ولا حرج في حضوره للمراسم الدينية التي تقام عادة للأموات في الكنائس والمعابد، على أن لا يشارك في الصلوات والطقوس وغيرها من الأمور الدينية، وكذلك يجوز له حضور الدفن، ولتكن نيته في ذلك وفاء بحق البر والصلة، ومشاركة الأسرة في مصابها، وتقوية الصلة بأقربائه، وتجنب ما يؤدي إلى الجفوة معهم في حال غيابه عن مثل هذه المناسبات."

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه.

فقد أجاز للمسلم تشييع جنازة والديه الكافرين، على أن لا يدعوا لهما، واستند في ذلك على أدلة: أولا: من القرآن.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَفَضِي رَّبِّيَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾¹

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾²

ثانيا: من السنة.

-عن أبي هريرة رضي الله عنه: «زار النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، فقال: استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي، فزوروا القبور فإنها تذكروا الموت»⁽³⁾.

-أن النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: «أليست نفسا»⁽⁴⁾

الترجيح:

(1) الإسرائيليات: 23.

(2) لقمان: 15.

(3) صحيح مسلم، كتاب: الجنائز، باب: استئذان النبي صلى الله عليه وسلم في زيارة قبر أمه، 671/2، رقم: 108.

(4) صحيح مسلم، كتاب: الجنائز، باب: من قام لجنازة يهودي، 85/2، رقم: 1312.

بعد سرد الأقوال التي استند عليها في فتواه، أرجح ما ذهب إليه الشيخ بن بيه، وهو أنه على المسلم أن يشهد جنازة أحد والديه الكافرين، وذلك لقوة الأدلة في ذلك، وأن الله أوجب إلى الإحسان للوالدين ولو كانا كافرين، والإحسان لهما يكون في حياتهما ومماتهما. والله تعالى أعلى وأعلم.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد
الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات
متنوعة.

المطلب الأول: الرمي قبل الزوال في الحج.
المطلب الثاني: حكم الشرع في تعديل ما ترتب
بذمة المدين للدائن في حالة التضخم.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

هذا المبحث الأخير سأخصصه لمسائل متنوعة من مسائل الشيخ بن بيه الفقهية، واخترت واحدة في مجال العبادات، وأخرى في المعاملات، وثالثة فتاوى عامة.

المطلب الأول: الرمي قبل الزوال في الحج.

الفرع الأول: نص الفتوى⁽¹⁾:

"ففي الحج مثلاً مسألة الرمي قبل الزوال، قول مخالف لقول أكثر أهل العلم، وقد قال به بعض العلماء من الصحابة والتابعين والفقهاء الآخرين؛ فهو منقول عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة، وعن ابن الزبير عند الفاكهي، وقول طاووس وعطاء في إحدى الروايتين، والإمام الباقر رضي الله عنه، والرواية المرجوحة عن أبي حنيفة، وهو قول ابن عقيل وابن الجوزي من الحنابلة والرافعي من الشافعية.

القول الراجح يستند إلى فعل الشارع الذي يدل على الوجوب في هذا الوقت؛ أي بعد الزوال.

وفعل الشارع مجمل؛ لأن أفعال الحج منها الواجب ومنها السنة ومنها الجائز، كالتحصيب مثلاً، وقد

خالف بعضهم أفعاله عليه الصلاة والسلام في الترتيب وأقرهم على ذلك أفعال ولا حرج.

بالإضافة إلى أن الرمي سنة عند بعضهم نسبه ابن جرير إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

ودلالة "خذوا عني مناسككم" على وجوب الأفعال ضعيفة من وجهين:

أولاً: لما في دلالة الأمر من الخلاف ففيه اثنا عشر قولاً، والندب والوقف والقدر المشترك والتفصيل...

وغيرها.

و"مناسككم" عام مخصوص بسنن الحج ومستحباته.

أما الواقع: فكثرة الحجاج في عصر وسائل المواصلات فيه، ضيقت المكان وقاربت الزمان، فأدت الزحام

هلكت فيه الأنفس وتضاعفت المشقة.

المقصد الشرعي: المحافظة على الأنفس إحدى الضرورات، "ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم

رحيماً".

(1) علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه، عبد الله بن بيه: 148.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

المقصد الشرعي الآخر، التيسير " وما جعل عليكم في الدين من حرج "، الآية في سورة الحج، ولا سيما في فريضة الحج بدليل " افعل ولا حرج "، وأدلة كثيرة لا تحصى.
النتيجة: القول المرجوح عند الأحناف، جعله المقصد الشرعي راجحا ومتعينا، فيجوز الرمي قبل الزوال. هذا هو الفقه".

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه:

نجد أن الشيخ بن بيه خلص في فتواه إلى جواز الرمي قبل الزوال، آخذا بقول مرجوح عند الحنفية، ذلك لتحقيقها المقصد الشرعي والذي جعله راجحا، واستند على ذلك بأدلة من:
أولا: من السنة:

حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: «أن رسول صلى الله عليه وسلم وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه، فجاءه رجل فقال: لم أشعر، فحلقت دون أن أذبح؟ فقال: اذبح ولا حرج، فجاءه آخر فقال: لم أشعر، فنحرت قبل أن أرمي؟ قال ارم ولا حرج. فما سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قُدم ولا أخر إلا قال: افعل ولا حرج»⁽¹⁾.
أن رمي الجمار في الحج يعد من السنة، لما صح عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إنما جعل الطواف بالبيت، وبين الصفا والمروة، ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله»⁽²⁾.

ثانيا: ثبوت رواية عن:

-ابن عباس رضي الله عنهما، عن ابن أبي مليكة قال: " رمقت ابن عباس رماها عند الظهرية قبل أن تزول"⁽³⁾.

-ابن الزبير، عن ابن عمرو بن دينار قال: " ذهبت أرمي الجمار فسألت هل رمى ابن عمر؟ فقالوا لا، إنما رمى أمير المؤمنين، يعنون ابن الزبير. قال عمرو فانتظرت ابن عمر، فلما زالت الشمس فخرج فأتى الجمرة الأولى فرماها..."⁽⁴⁾.

(1) صحيح البخاري، عبد الله بن إسماعيل البخاري، كتاب: العلم، باب: الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها، 28/1: رقم: 83.

(2) سنن أبي داود، كتاب: المناسك، باب: في الرمل، 179/2: رقم: 1888، قال الألباني: ضعيف.

(3) المصنف، لابن أبي شيبة، 319/3: رقم: 14578.

(4) أخبار مكة، للفاكهي، 278/4: رقم: 2664.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

- عطاء وطاووس، حيث يرون بجواز الرمي قبل الغروب مطلقاً⁽¹⁾.
 - الإمام الباقر⁽²⁾: يقول: "رمي الجمار ما بين طلوع الشمس وغروبها"⁽³⁾.
 - أبو حنيفة في رواية مرجوحة عنه، كما في البدائع أنه قال: "أن الأفضل أن يرمي في اليوم الثاني والثالث بعد الزوال، فإن رمى قبله جاز"⁽⁴⁾.
 - ابن الجوزي⁽⁵⁾ من الحنابلة، حيث يقول هو أيضاً بجواز الرمي قبل الزوال⁽⁶⁾.
- الفرع الثالث: المقاصد الشرعية التي راعاها الشيخ بن بيه في فتواه:**

مقصد المحافظة على الأنفس، والتي تعد إحدى الضرورات الخمس، **قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَفْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾⁷**، ذلك لكثرة التزاحم بين الحجيج في أثناء الرمي، ما يؤدي ذلك إلى هلاك الأنفس.

والمقصد الآخر، مقصد التيسير ورفع الحرج، **قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾⁸**

-
- (1) انظر: تحفة الأحوذى، أبو العلا محمد المباركفوري: 545/3.
 - (2) هو أبو جعفر محمد بن زين العابدين بن علي بن الحسين، الملقب بالباقر، وسمي بها لأنه تبقر في العلم، كان عالماً سيداً كبيراً، أحد الأئمة الاثني عشر في اعتقاد الإمامية، توفي سنة: 113هـ. انظر: وفيات الأعيان: 174/4.
 - (3) الاستذكار، لابن عبد البر: 353/4.
 - (4) بدائع الصنائع، للكاساني: 137/2.
 - (5) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي أبو الفرج، ولد سنة 551هـ، الحافظ المؤرخ الواعظ الكبير، أخذ عن أفاضل أهل عصره أمثال: القاضي أبو يعلى، له مصنفات عدة منها: صيد الخاطر، أخبار الأذكياء توفي سنة 630 هـ. ينظر: شذرات الذهب: 49/1، ذيل طبقات الحنابلة: 513/2.
 - (6) انظر: الفروع، محمد بن مفلح: 59/6.
 - (7) النساء: 29.
 - (8) الحج: 87.

الفرع الرابع: الأقوال المقابلة.

حديث جابر رضي الله عنه يقول: « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول، لتأخذوا عني مناسككم، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه»⁽¹⁾.
الترجيح:

بعد سرد الأدلة التي اعتمدها الشيخ، أرجح جواز الرمي قبل الزوال إذا كان ذلك يؤدي إلى موت الناس بكثرة الزحام، فحفظ النفس يعد من الضرورات الخمس.

المطلب الثاني: حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم.
الفرع الأول: نص الفتوى:⁽²⁾

" التضخم وهو: ارتفاع في الأسعار وانخفاض في قيمة العملات، ويقول عنه لاروس الفرنسي: وضع أو ظاهرة تتميز بارتفاع عام دائم متزايد بنسب متفاوتة للأسعار.

فما حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم؟.

مذهب الجمهور أن لا عبرة بالرخص والغلاء بالنسبة لما ترتب من الديون في الذمة.

وذهب أبو يوسف إلى أنه معتبر ومؤثر فيما يقضيه.

دليل الجمهور أن المدين إذا رد أكثر عددا مما في ذمته كان ذلك من قبيل الربا بخاصة إذا كان شرطا أو عادة.

لا يوجد نص في الشرع بخصوص هذه القضية على هذه الحالة، النصوص كلها تتعلق بالنقدين

الذهب والفضة، وهما في الاستقرار يختلفان عن النقود الورقية، وهذا الزمان يختلف عن ذلك الزمان،

فالعملات معرضة للتضخم أحيانا بسبب الحروب، كالدينار العراقي والليرة اللبنانية في زمن الحرب، وتارة

بسبب الكوارث، أو قرارات منظمة الدول المصدرة للنفط، أو البنك المركزي إذا ضحَّ قدرًا زائدًا من

العملة في السوق.

فالواقع قد تغير والتضخم الجامح يجعل الدائن إذا أدى دَيْنَه بنفس العدد معرضًا للخسارة.

المقصد الشرعي الأعلى: العدل، قال تعالى: " إن الله يأمر بالعدل والإحسان".

(1) رواه مسلم، كتاب: الحج، باب: استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر واقف، 943/2: رقم: 1297.

(2) علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه: 151.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

والمقصد الآخر: نفي الضرر لا ضرر ولا ضرار.

والأصل الخاص الذي يقاس عليه هو الجائحة في حديث مسلم جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجوائح. وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن بعث من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، لم تأخذ مال أخيك بغير حق؟.

التضخم إذاً جائحة؛ النتيجة: اعتبار التضخم فيما يترتب في الذمة.

الجامع الفقهي لا تزال جامدة على الأصل العام بأن الديون تُقضى بمثلها دون نظراً في التقلبات، والمسألة لا تزال منشورة أمام مجمع الفقه الإسلامي الدولي.

ما حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم؟".

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه:

نجد أن الشيخ قد حكم في هذه المسألة برد الدين بالقيمة، وهي مسألة اجتهد في الفتوى فيها؛ بحيث لم يرد نص فيها، واستند في ذلك على أدلة:

أولاً: من الكتاب:

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾⁽¹⁾

ثانياً: من السنة:

- عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار»⁽²⁾.

ثالثاً: من القياس:

حيث قاس مسألة التضخم على مسألة الجائحة لوجود أوجه شبه بينهما. والحديث الذي ورد في الجائحة، عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إن بعث من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئاً، لم تأخذ مال أخيك بغير حق؟»⁽³⁾.

(1) النساء: 29.

(2) سنن ابن ماجه، كتاب: الأحكام، باب: متى بني في حقه ما يضر في جاره: 784/2، رقم: 2341، قال الألباني: صحيح لغيره.

(3) صحيح مسلم، كتاب: المساقاة، باب: وضع الجوائح: 1190/3، رقم: 1554.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

ومن بين أوجه التشابه بينهما:⁽¹⁾

- أن التضخم يشارك الجائحة في كون كل منهما فيه تمتع طرف بأفضل مما بذل، ووجود طرف متضرر، وهذا ما عبر عنه ب: « أنه أخذ المال بغير حق »؛ أي بغير مقابل.

- أن الوضع يشترك مع الجائحة بأنه لا يمكن دفعه إن علم. - أي الزيادة.

4- رابعاً: ورود قول: عن أبي يوسف⁽²⁾، بوجوب رد القرض بالقيمة⁽³⁾.

الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها الشيخ بن بيه في فتواه:

- تحقيق العدل، قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾⁴

- دفع الضرر.

- المحافظة على الأموال.

الفرع الرابع: الأقوال المقابلة

الجمهور على أنه لا عبرة للرخص والغلاء فيما ترتب في الذمة من ديون، وأن رده يكون بالمثل لا بالقيمة.⁽⁵⁾

الترجيح:

يظهر لي والله أعلم، أن القول برد الدين بالقيمة هو القول الراجح: خاصة إذا كان الدين قد

طال أجل رده، فلو أسلفه نقوداً في زمن ما، وكانت قيمتها عالية في ذلك الحين، ثم جاء ليردها في زمن آخر وكانت قيمة ذلك الدين قد انخفضت فإن الدائن سيتضرر..

(1) ينظر: مقاصد المعاملات: 329.

(2) هو يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري، ولد سنة 113هـ، القاضي الإمام العلامة فقيه العراقيين، صاحب أبي حنيفة وتلميذه وأول من نشر مذهبه، من مصنفاته الخراج، أدب القاضي، توفي سنة 182هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي: 294/1، الأعلام، للزركلي: 8 / 193.

(3) ينظر: تنبيه الرقود على مسائل النقود، محمد أمين عابدين: 58/2.

(4) النحل: 90.

(5) ينظر: رد المختار، لابن عابدين: 534/4. المدونة، مالك بن أنس: 50/3. الأم، للشافعي: 33/3. كشاف القناع، للبهوتي: 315/3.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

ويمكن أن نضيف هنا إضافة للشيخ بن بيه، في أن تقدير التضخم يرجع فيه إلى العرف، وأن التقدير الذي يقدره القاضي لا بد أن يراعي فيه تقدير القيمة العادلة التي لا وكس فيها ولا شطط لكلا الطرفين، بالرجوع في ذلك إلى أهل الإختصاص، ولا يجوز الشرط في صلب العقد سواء كان عقد بيع أم نحوه أم قرض⁽¹⁾.

المطلب الثالث: قبول معلم القرآن للهدايا.

الفرع الأول: نص الفتوى:⁽²⁾

" السؤال:

لدي أخت تعمل في مجال الدعوة وبالأخص في تعليم التجويد وتصحيح التلاوة، لكنها تقيم في بلد عربي يظهرون الجميل لأي مدرّس، ويعتبرون أنها أفضل من كل المعلمين؛ لأنها تعطيمهم علما للآخرة، وفي يوم أقيم فيه حفل تكريم قدموا لها هدية فرفضت وبشدة قاسية، فهل هي على صواب في تصرفها؟.

الجواب:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد..

فإن الأخت يبدو أنها شديدة الورع، فقبول الهدية التي تقدمها هيئة وليست من شخص معين أمر سائغ شرعا، للحديث الصحيح « إن أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله ». وهذا الحديث يستشهد به الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأحمد على جواز أخذ أجره على تعليم القرآن. وأصرحُ شيء ورد في التحريم حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: « علّمت رجلا القرآن فأهدى إلي قوسا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخذتها أخذت قوسا من نار، فرددتها ».

وقال عنه البيهقي وابن عبد البر: منقطع وخالفهم بعض الحفاظ، ولكن الحديث فيه مقال، وقد صرح العلماء بأنه إما أن يكون منسوخا، أو يكون مؤولا باعتبار أن هذا الرجل لم يكن معلما، وإن كان

(1) ينظر: مقاصد المعاملات ومراصد الوقعات: 330.

(2) موقع الشيخ بن بيه، الفتاوى، تاريخ التصفح: 2020/4/12، س: 11:38م.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

كذلك فهذا من باب فرض العين، وليس من باب فرض الكفاية، ومما يؤيد هذا ما ورد أن النبي ﷺ أعطى لعمر رضي الله عنه وقال له: « ما آتاك الله من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذة». وفي الحديث: «تهادوا تحابوا»؛ أي أن الهدية تؤدي إلى المحبة؛ ولهذا فإننا نرى أنه قد يكون من الأفضل أن تقبل هذه الهدية، وبمكثها أن تتصدق بها إذا كان في نفسها شيء منها، وعليها أن تعامل زميلاتها بلطف؛ فالدين يحث على الرفق وعلى حسن الخلق، ولا يحث على الغلظة. وجزاها الله خيرا لورعها ولخوفها من أن تقع في الشبهات، لكن مع ذلك عليها أن تكون متبصرة في أمر دينها. والله أعلم".

الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها عليها الشيخ بن بيه في فتواه.

فقد أفتى الشيخ بن بيه للفتاة بأن تقبل الهدية المقدمة لها، ولا شيء عليها، واستند الشيخ بن بيه في فتواه هذه على أدلة:

من السنة:

- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: « إن أحق ما أخذتم عليه أجر كتاب الله »⁽¹⁾.
- عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « تهادوا تحابوا »⁽²⁾.
- عن عمر رضي الله عنه قال: إني أردت الذي أردت، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يُعطيني المال، فأقول أعطه من هو أفقر إليه منين وإنه أعطاني مرة مالا فقلت له أعطه من أحوج إليه مني فقال: « ما آتاك الله عز وجل من هذا المال من غير مسألة ولا إشراف فخذة »⁽³⁾.

الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها الشيخ بن بيه في فتواه.

الرفق وحسن الخلق، والمعاملة الطيبة الحسنة.

(1) صحيح البخاري، كتاب: الطب، باب: الشرط في الرقية بقطيع من الغنم، 131/7: رقم: 5737 .

(2) السنن الكبرى، للبيهقي، كتاب: الهبات، باب: التحريض على الهبة والهدية صلة بين الناس: 280/6: رقم: 11946.

(3) السنن الصغرى، للنسائي، كتاب: الزكاة، باب: الإلحاف في المسألة، 103/5: رقم: 2605. قال الألباني: صحيح.

المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة.

الفرع الرابع: الأقوال المقابلة:

ما جاء في السنة من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه قال: « علّمتُ رجلا القرآن فأهدى إلي قوساً فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن أخذتها أخذت قوساً من نار، فرددتها»⁽¹⁾.

الترجيح:

يتبين لي أنه لا حرج على معلم القرآن أن يقبل الهدية المقدمة إليه، لا سيما إذا كانت من طالبه، فإن ذلك أدعى لزيادة الود بينهم. والله تعالى أعلى وأعلم.

(1) سنن ابن ماجه، كتاب: التجارات، باب: الأجر على تعليم القرآن: 730/2: رقم: 2158، قال الألباني: صحيح.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبعد هذه الرحلة العلمية القصيرة مع هذا البحث الذي عنوانه **التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه**، أخلص إلى بعض النتائج التي توصلت إليها:

1. الشيخ بن بيه واحد من الأئمة المجتهدين، وعلم من أعلام هذا العصر.
2. أن التجديد الفقهي دلت على مشروعيتها نصوص الكتاب والسنة وأفعال الصحابة.
3. أن الحاجة إلى التجديد أصبحت ملحة والضرورة إليه حاقة.
4. أن التجديد هو إحياء وإعادة بعث لما اندرس وانطمس في حياة الناس.
5. أن التجديد عند الشيخ قائم على الابداع والاختراع، لا الابتداع.
6. من خلال ما يقدم من فتاوى، يحاول أن يزواج بين الأصالة والمعاصرة، فهو يجعل من التراث حافزا لا حاجزا.
7. من خلال ما يقدم من فتاوى أيضا، تجده يراعي للأقوال التي بها يتحقق المقصد الشرعي، وإن كانت الأقوال ضعيفة أو مرجوحة، كمقصد كمرعاة المصالح والمفاسد، التيسير ورفع الحرج والمشقة....

أما التوصيات:

فأوصي بدراسة منهجه التجديدي الذي تبناه، وأن تجعل بعض كتبه تحت منظار الدراسات البحثية الأكاديمية مثل كتابه: **إثارات تجديدية في حقول الأصول**.
وفي الأخير، الحمد لله على توفيقه ومنه وكرمه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه.



قائمة المصادر
والمراجع

القرآن الكريم برواية ورش عن نافع.

• كتب الأحاديث والآثار وعلوم الحديث.

1. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، دون معلومات الطبع، 1403هـ-1983م.
2. سنن ابن ماجه، لابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب، دون تاريخ.
3. سنن أبي داود، أبو داود بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محي لدين عبد الحميد، المكتبة العصرية-صيدا-بيروت، دون تاريخ.
4. سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة، ط2، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي-مصر، 1935هـ-1975م.
5. صحيح مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي-بيروت، دون تاريخ.
6. فيض القدير شرح الجامع الصغير، عبد الرؤف المناوي، تحقيق: نخبة من العلماء الأجلاء، ط 2، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، 1391هـ-1972م.
7. المصنف، عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الله الأعظمي، ط 1، من منشورات المجلس العلمي، 1391هـ-1972م.
8. المصنف، لابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، ط 1، دار قرطبة للطباعة والنشر والتوزيع-بيروت-لبنان، 1427هـ-2006م.
9. المستدرک علی الصحیحین، الحاكم أبو عبد الله، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط 1، دار الكتب العلمية-بيروت، 1411هـ-1990م.

• كتب أصول الفقه والمقاصد.

1. إشارات تجديدية في حقول الأصول، عبد الله بن بيه، دون معلومات الطبع، دون تاريخ.

2. الاختيار الفقهي وإشكالية تجديد الفقه الإسلامي، محمود النجيري، ط 1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت، 2008م.
3. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، ط1، دار الكتاب العربي، 1419هـ-1999م.
4. أصول الفقه، محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، دون تاريخ.
5. أمالي الدلالات ومجالي الاختلافات، عبد الله بن بيه، المكتبة المكية، دار ابن حزم، دون تاريخ.
6. تنبيه المراجع على تأصيل فقه الواقع، عبد الله بن بيه، ط 4، مسار للطباعة والنشر - دبي، 2018م.
7. صناعة الفتوى وفقه الأقليات، عبد الله بن بيه، ط3، مسار للطباعة والنشر-دبي، 2018م.
8. علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه، عبد الله بن بيه، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، مركز دراسات مقاصد الشريعة الإسلامية، 2006م.
9. الفقه الإسلامي بين الأصالة والتجديد، يوسف القرضاوي، ط 2، مكتبة وهبة- القاهرة، 1419هـ-1999م.
10. في فقه الأقليات المسلمة، الدكتور يوسف القرضاوي، ط 1، دار الشروق، 1422هـ-2001م.
11. مشاهد من المقاصد، عبد الله بن بيه، ط5، مسار للطباعة والنشر- دبي، 2018.
12. مقاصد المعاملات ومراصد الواقع، عبد الله بن بيه
13. الموافقات في أصول الشريعة، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط1، دار ابن عفان، 1417هـ-1997م.
14. الورقات، عبد الملك الجويني، تحقيق: عبد اللطيف محمد العبد، دون معلومات الطبع، دون تاريخ.

• كتب مصادر الفقه.

1. أحكام أهل الذمة، لابن القيم الجوزية، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري، وشاكر توفيق العاروري، ط1، رمادى للنشر-الدمام، 1418هـ-1997م.
2. الأم، محمد بن إدريس الشافعي، دون طبعة، دار المعرفة-بيروت، 1410هـ، 1990م.
3. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني، ط 2، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، 1406هـ، 1986م.
4. رد المختار على الدر المختار، محمد أمين ابن عابدين، ط 2، دار الفكر-بيروت، 1412هـ، 1992م.
5. شذرات الذهب فيما جد في قضايا النكاح والطلاق والنسب، الشيخ العلامة محمد التاويل، مراجعة وتقديم: الدكتور محمد العمراوي، ط 1، منشورات البشير بنعطية-المغرب، 1440هـ-2019م.
6. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي، دار الكتب العلمية، دون معلومات الطبع، دون تاريخ.
7. مجموعة رسائل ابن عابدين تنبيه الرقود على مسائل النقود، محمد أمين ابن عابدين، دون معلومات الطبع، دون تاريخ.
8. المدونة، مالك بن أنس، ط1، دار الكتب العلمية، 1415هـ-1994م.
9. المغني، محمد ابن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله التركي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط 3، دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع-الرياض، 1417هـ-1997م.

• كتب اللغة والتعريفات.

1. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، دون تاريخ.
2. التعريفات، محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: جماعة من العلماء، ط 1، دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، 1403هـ-1983م.

3. العين، خليل أحمد الفراهيدي، تحقيق: مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، دون تاريخ.

4. الكليات، أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة- بيروت، دون تاريخ.

5. لسان العرب، لابن منظور، تحقيق: نخبة من العلماء، دار المعارف، دون تاريخ.

6. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط 5، المكتبة العصرية- بيروت- صيدا، 1420هـ-1999م.

7. معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1399هـ-1979م.

• كتب التراجع.

1. الأعلام، خير الدين الزركلي، ط15، دار العلم للملايين، ماي 2002م.

2. تذكرة الحفاظ، محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دائرة المعارف العثمانية، 1374هـ.

3. الثقات، محمد ابن حبان، مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، ط 1، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن- الهند، 1393هـ، 1973م.

4. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد أبو الفضل بن حجر، تحقيق ومراقبة: محمد عبد المعيد ضان، ط2، دار المعارف العثمانية-صيدر آباد- الهند، 1392هـ، 1972م.

5. الذيل على طبقات الحنابلة، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الرحمان بن سليمان العثيمين، ط1، مكتبة العبيكان، 1425هـ-2005م.

6. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، محمد بن قاسم مخلوف، تعليق وتحقيق: عبد المجيد خيالي، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، 1424هـ-2003م.

7. طبقات الشافعية، تاج الدين السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط2، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ.

8. وفيات الأعيان، شمس الدين ابن خلكان، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر- بيروت، دون تاريخ.

• كتب ومراجع أخرى.

1. بلاد شنقيط المنارة والرباط، الخليل النحوي، مكتبة المنتدى الإسلامي - تونس، 1987م.

2. تجديد الدين في ضوء السنة، يوسف القرضاوي، مجلة مركز بحوث السنة والسير، العدد الثاني، 1407هـ-1987م.

3. التجديد في الفقه المالكي، أعمال الملتقى الدولي للمذهب المالكي، العدد 13، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ولاية عين الدفلى، 2017م.

4. التجديد في الفكر الإسلامي، عدنان أمامة، رسالة دكتوراه، دار ابن الجوزي، 1422هـ-2001م.

5. الشعر والشعراء في موريتانيا، محمد المختار ولد أباه، ط2، دار الأمان- الرباط، 2003م.

6. فتاوى فكرية، عبد الله بن بيه، ط1، دار الأندلس الخضراء للنشر والتوزيع- جدة، 1420هـ-2000م.

7. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط1، دار الكتب العلمية- بيروت، 1411هـ-1991م.

8. تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، محمد شاكر شريف، ط1، مجلة البيان، 1425هـ-2004م.

• المجالات.

1. المجلة العلمية للمجلس الأوروبي للإفتاء والبحوث، العدد الثاني، المقر الرئيسي للمجلس-دبلن-بريطانيا، 1423هـ-2003م.

1. مفهوم تجديد الدين، محمد سعيد بسطامي، ط3، مركز التأصيل للدراسات والبحوث، 1436هـ-2015م.

2. من أجل صحوة راشدة تجدد الدين وتنهض بالأمة، يوسف القرضاوي، ط 2، المكتب الإسلامي - بيروت، 1995م.

2. من ضوابط تجديد الفقه الإسلامي دراسة تطبيقية، حسن السيد حامد خطاب، بحث منشور بمجلة كلية الآداب بالمنوفية، العدد 61، 2007م.

3. موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه، أبو الأعلى المودودي، ط 2، دار الفكر الحديث - لبنان، 1386هـ - 1967م.

• مواقع إلكترونية

• <http://www.binbayyah.net/>



الصفحة	رقم الآية	السورة	الآية
37	29	النساء	﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾
35	29	النساء	﴿ وَلَا تَفْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾
17	122	التوبة	﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْهَرُوا كَأَقَّةِ فَلَوْلَا نَهَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَّبِعَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾
			﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ

17	9	الحجر	وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١٧﴾
37	90	النحل	﴿٣٧﴾ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلْحْسَانٍ ﴿٩٠﴾
31	23	الإسراء	﴿٣١﴾ وَفَضِّلِي رَبِّيكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴿٢٣﴾
35	87	الحج	﴿٣٥﴾ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الذِّبِّ مِنْ حَرَجٍ ﴿٨٧﴾
31	15	لقمان	﴿٣١﴾ وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوبًا ﴿١٥﴾
24			﴿٢٤﴾ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى

	10	المتحنة	أَلْكُفَّارِ لَا هُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِجُّونَ لَهُمْ
--	----	---------	---

الصفحة	الحكم	الراوي	الحديث
37		جابر	"إن بعث من أخيك ثمرا....."
29		ابن عباس	"جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بين الظهر والعصر....."
18		أبو هريرة	"إن الله يبعث لهذه الأمة....."
24		ابن عباس	"رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاص....."
37		ابن عباس	"لا ضرر ولا ضرار"
39		أبو هريرة	"تهادوا تحابوا"
39		ابن عباس	"إن أحق ما أخذتم عليه أجرا....."
39	صحيح	عمر	ما آتاك الله عز وجل من هذا المال....."
40	صحيح	أبي بن كعب	"علمت رجلا القرآن"

			فأهدى إالى...
35		أاب	"...لأأأنا عنى مناسككم"
34	ضعف	عائشة	"إنما أأل الطواف بالبأ..."
34		عمرو بن العاص	" أن رسول الله وقف فى أأة الوداع بمنى..."
31		أبو هريرة	"أار النبى صلى الله عليه وسلم أأر أمه فىكى..."
31			"...أأأنا نأنا"

الصفحة	العلم
34	الباقر
16	الجويني
20	الشاطبي
15	المنابي
35	ابن الجوزي
21	ابن القيم
26	ابن تيمية
29	ابن عرفة
37	أبو يوسف
29	أشهب

الصفحة	الموضوع
	إهداء
	شكر وعرهان
4	مقدمة
8	المبحث الأول: ترجمة الشيخ عبد الله بن بيّه
9	المطلب الأول: مولد الشيخ بن بيه وطلبه للعلم، شيوخه وتلامذته
9	الفرع الأول: مولد الشيخ بن بيه وطلبه للعلم
9	الفرع الثاني: شيوخ الشيخ بن بيه وتلامذته
10	المطلب الثاني: الوظائف التي تولها الشيخ بن بيه، ومؤلفاته
10	الفرع الأول: الوظائف التي تولها الشيخ بن بيه
12	الفرع الثاني: مؤلفات الشيخ بن بيه
14	المطلب الثالث: مكانة الشيخ بن بيه العلمية، وأقوال العلماء فيه
14	الفرع الأول: مكانة الشيخ بن بيه العلمية
15	الفرع الثاني: أقوال العلماء فيه
17	المبحث الثاني: حقيقة التجديد الفقهي
17	المطلب الأول: تعريف التجديد الفقهي
17	الفرع الأول: تعريف التجديد
18	الفرع الثاني: تعريف الفقهي
19	الفرع الثالث: تعريف التجديد الفقهي
20	المطلب الثاني: مشروعية التجديد الفقهي وعلاقته بالاجتهاد
20	الفرع الأول: مشروعية التجديد الفقهي
21	الفرع الثاني: علاقة التجديد الفقهي بالاجتهاد
22	المطلب الثالث: الحاجة إلى التجديد الفقهي وضوابطه

22	الفرع الأول: الحاجة إلى التجديد الفقهي
23	الفرع الثاني: ضوابط التجديد الفقهي
26	المبحث الثالث: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجال فقه الأقليات
26	المطلب الأول: إسلام المرأة وبقاء زوجها على دينه
26	الفرع الأول: نص الفتوى
27	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
29	الفرع الثالث: المقاصد التي راعى في فتواه
29	الفرع الرابع: الأقوال المقابلة
30	الترجيح.
30	المطلب الثاني: جمع العشاءين في البلاد الاسكندنافية
30	الفرع الأول: نص الفتوى
31	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
32	الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها في فتواه
32	الفرع الرابع: الأقوال المقابلة
32	الترجيح
33	المطلب الثالث: تشييع جنازة الأقارب غير المسلمين
33	الفرع الأول: نص الفتوى
34	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
34	الترجيح
36	المبحث الرابع: نماذج تطبيقية من التجديد الفقهي عند الشيخ عبد الله بن بيه في مجالات متنوعة
36	المطلب الأول: الرمي قبل الزوال في الحج
36	الفرع الأول: نص الفتوى

37	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
38	الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها في فتواه
39	الفرع الرابع: الأقوال المقابلة
39	الترجيح
39	المطلب الثاني: حكم الشرع في تعديل ما ترتب بذمة المدين للدائن في حالة التضخم
39	الفرع الأول: نص الفتوى
40	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
41	الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها لها في فتواه
41	الفرع الرابع: الأقوال المقابلة
41	الترجيح
42	المطلب الثالث: قبول معلم القرآن للهدايا
42	الفرع الأول: نص الفتوى
43	الفرع الثاني: المستندات التي اعتمدها الشيخ بن بيه في فتواه
43	الفرع الثالث: المقاصد التي راعاها في فتواه
44	الفرع الرابع: الأقوال المقابلة
44	الترجيح.
46	خاتمة
48	قائمة المصادر والمراجع
55	فهرس الآيات
58	فهرس الأحاديث
60	فهرس الأعلام
61	فهرس الموضوعات

ملخص :

يعد الشيخ عبد الله بن بيه من أكبر علماء السنة المعاصرين، حيث ينظر إليه الكثير من المسلمين كأحد رموز الاعتدال والوسطية، واشتهر بآرائه الفقهية للعالمين الإسلامي والغربي، كما أخذت فتاواه وآراءه مكانتها في الغرب كواحدة من أهم المصادر والمراجع للأقليات الإسلامية التي تعيش في تلك الدول، وتتميز بالاستيعاب العميق للأصول الشرعية والمعرفة الواعية بالواقع المعاصر مما يمكنه من إيجاد الكثير من الحلول لما يستجد من عقبات في طريق المسلم المعاصر، فكانت الدراسة تدور حول التجديد الفقهي عند الشيخ بن بيه، التي اعتمدت فيها المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث حاولت الوقوف على بعض القضايا الفقهية سواء التي سئل عنها، أو التي أبدى فيها برأيه الخاص، وماهي الطريقة التي انتهجها في ذلك.

ومن بين النتائج المتوصل إليها:

- أن التجديد عند الشيخ بن بيه هو: إدراج مضمون حديث في مفهوم قديم في قراءة جديدة للأصول؛ قواعد ومقاصد وعلاقتها بالجزئيات الفقهية على ضوء مستجدات العصر.
- من خلال ما يقدم من فتاوى، يحاول أن يزواج بين الأصالة والمعاصرة، فهو يجعل من التراث حافزا لا حاجزا.
- من خلال ما يقدم من فتاوى أيضا، تجده يراعي للأقوال التي بها يتحقق المقصد الشرعي، وإن كانت الأقوال ضعيفة أو مرجوحة، كمقصد كمرعاة المصالح والمفاسد، التيسير ورفع الحرج والمشقة....

Summary:

Sheikh Abdullah bin Bayyah is considered one of the most important contemporary Sunni scholars, as many Muslims view him as one of the symbols of moderation and moderation, and he was famous for his jurisprudence views of the Islamic and Western worlds, and his fatwas and opinions took their place in the West as one of the most important sources and references for Islamic minorities living in those countries. It is characterized by a deep understanding of the legal principles and a conscious knowledge of contemporary reality, which enables it to find many solutions to the new obstacles in the path of the contemporary Muslim, so the study revolved around the jurisprudential renewal of Sheikh bin Bayyah, in which it adopted the inductive analytical approach, where it tried to stand on some jurisprudential issues Whether he was asked about it, or in which he expressed his own opinion, and what method he used in that.

Among the findings:

- The innovation according to Sheikh bin Bayh is: the inclusion of a modern content in an old concept in a new reading of the fundamentals. Rules and objectives and their relationship to jurisprudential parts in light of modern developments.
- Through the fatwas presented, he tries to marry tradition and modernity, as he makes heritage a motive, not a barrier.
- Through the fatwas presented as well, you find that it takes into account the sayings by which the legal intention is achieved, even if the sayings are weak or likely, as an intention, such as taking into account interests and evils, facilitation and raising the embarrassment and hardship

....